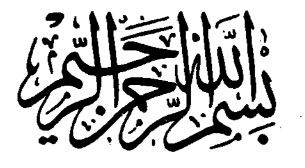
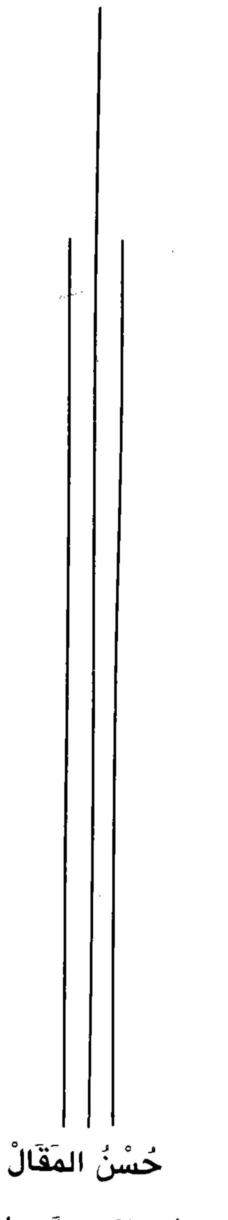
حُسْنُ الْمَقَالِ

في مُخالفةِ الرَّوافِضِ لِلآلِ

تأليف

الدكتور / محمّد بن حسن بن أحمّد الحسني


بسم الله الرحمن الرحيم



حُسْنُ المَقَالْ

في مُخَالَفَةِ الرَّوافِضِ لِلْآلْ

الطبعة الأولى
جماد الأول ـ ١٤٠٩ هـ
يناير ـ ١٩٨٩ م

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً : بعثه رحمة للعالمين وحجة على الناس أجمعين، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين.

أما بعد : فإن الله تعالى لما اصطفى محمداً صلى الله عليه وآله وسلم معلماً أميناً ،واختار له دينا قويماً، وهداه صراطاً مستقيماً، إرتضاه لجميع البشر إماماً، وجعله للشرائع النبوية ختاماً، واقسم في كتابه الكريم بأن الإيمان في اتباعه، وأن الخير كله في إقتفاء أثره وتحكيمه، فقال جل من قائل «فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَى يُحَكِمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِمُوا تَسْلِيْمَا»(١) وكل الطوائف التي تدين بالإسلام تؤمن بهذا الكتاب، إما حقيقة أو ادعاء فلا تجد أحد يطلق على نفسه اسم الإسلام إلا وهو يدعي أنه يؤمن بهذا الكتاب الذي أنزله الله على خاتم رسله وصفوته من خلقه وقد أكمل الله به الدين وأتم به شريعة سيد المرسلين قبل انتقاله صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى،فقال جل من قائل «اَلْيَومَ اَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيْناً» (٢).

فكمل الدين في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ووضحت الحجة ودحضت وساوس الشيطان فلاحجة على الله بعد الرسل لأحد من العالمين بنص الكتاب المبين.

وإذا كان الله تعالى قد أوجب علينا بنص كتابه المبين اتباع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فلا بد من معرفة ذلك مما صح عن نبيه عليه الصلاة والسلام ولا بد أن تكون سنته متبعة لأنه لا ينطق عن الهوى فهو المفسر للقرآن بشهادة القرآن «وَأَنْزَلْنَا اَلَيْكَ الذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَانُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونْ» (٣) وقوله

---

(١)سورة النساء، آية ٦٧.

(٢)سورة المائدة، آية ٣.

(٣) سورة النحل، آية ٤٤

تعالى «إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى» (١) وقد قال عليه الصلاة والسلام : «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» وفي لفظ «أوتيت الكتاب ومثله معه» أخرجه أبو داوود والترمذي وابن ماجة وأحمد والدرامي،(٢) فالسنة هي العلم الذي فاضت بركاته على جميع أقاليم الإسلام وهو العلم الذي صانه الله عن عبارات الفلاسفة وهو العلم الذي تفجرت منه بحار العلوم الفقهية والأحكام الشرعية وتزينت بجواهره التفاسير القرآنية والشواهد النحوية والدقائق الوعظية وميز الله به بين الخبيث والطيب وهو الذي يسلك بصاحبه منهج السلامة ويوصله إلى دار الكرامة فمن تمسك به بعد القرآن هدي إلى صراط مستقيم.
ولقد أحسن من قال :ـ

العلم : قال الله، قال رسوله ... إن صح، والاجماع، فاجهد فيه
وحذار من نصب الخلاف جهالة ... بين النبي وبين قول فقيه (٣)

وقول الآخر : دين النبي محمد آثار ... نِعْمَ المطية للفتى الأخبار
لاترغبنّ عن الحديث وأهله ... فالرأي ليل والحديث نهار(٤)

وهذا أوان الشروع في تمييز مذهب الآل عن مذهب الروافض الضُّلال، في الأصول والفروع في العقيدة والعبادة كما سأبين ذلك في مباحث إن شاء الله وقبل أن أبدأ في بيان ذلك أود أن أوضح أني لا أقصد بكلامي هذا كل طوائف

---

(١) سورة النجم، آية ٤ .
(٢) سنن أبي داود ج ٢ ص ٥٠٥ ط حلبي أولى سنة ١٣٧١ هـ وأخرجه الترمذي في كتاب العلم ج ٥ ص ٣٧ ط حلبي ١٣٨٥ تحقيق أحمد شاكر والدارمي في المقدمة وابن ماجه في المقدمة وأحمد ج ٢ ص ٦٧.
(٣) منسوب للامام شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨ هـ رحمه الله
(٤) ذكره ابن الوزير في الروض الباسم ج ١ ص ٧ ولم ينسبه، وقد وجدته في أعلام الموقعين ج ١ ص ٧٩ منسوباً للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وبعد البيتين :
ولربما جهل الفتى طرق الهدى ∴ والشمس طالعة لها أنوار

الشيعة فإن منهم المقتصد ومنهم السابق ([1]) ومنهم الظالم لنفسه، وإنما المراد من تنطبق عليه نصوص الرسالة من الكتاب والسنة وما يتبع ذلك من الآثار عن الصحابة رضى الله عنهم ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم بإحسان جعلنا الله منهم، وأرجو أن أكون قاصدا للحق مجانباً للباطل إبتغاء وجه الله تعالى وعليه أتوكل وهو رب العرش العظيم، ولا أريد أن أخرج بها عن قواعد العلماء الأعلام في استدلالهم بكلام رب العالمين ثم بسنة الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام وجعلتها متوسطة بين الإطناب والاختصار وصدّني عن التوسيع والتكثير خشية التنفير والتأخير مع أن القليل يكفي المنصف، والكثير لا يكفي المتعسف، وضوء البرق المنير يدل على النوء الغدير.

*** *** ***

([1]) وذلك مثل صالح بن صالح بن حي الثوري الهمداني الكوفي روي له الجماعة وروى عن الشعبي وسلمه بن كهيل وغيرهما وعنه ابنه الحسن وعلي وشعبه والسفيانان وغيرهم قال أحمد ثقه ثقه وكذلك قال النسائي والعجلي وابن معين ونال جائزة الحديث وأما ابناه الحسن وعلي العابدان فقد وثقهما أحمد وروى عنهما وكيع وابن المبارك ويحى بن آدم وغيرهم وكان الحسن وعلي كما قيل يريان السيف ومع ذلك أخرج حديثهما مسلم وأحمد والأربعة واخرج حديث الحسن البخاري في غير الصحيح، وكان الحسن وأخوه وأمهما يقتسمان الليل أثلاثا فلما توفيت أمهما اقتسماه نصفين فلما مات علي أحياه الحسن كله حتى توفي، هذا وعد من الشيعة عبدالرزاق الصنعاني وعلي بن المديني والقاضي شريك والحاكم أبو عبدالله وغيرهم فهذا التشيع لا يخل بالعداله وقد روى عنهم وعن أمثاله الأئمة الأعلام.

تمهيد : في تعريف الآل

آل الرجل : أهله وآل الله وآل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أولياؤه أصلها أهل بدليل تصغيرها على أُهَيْل (١) ثم أبدلت الهاء همزة فصارت أأل فلما توالت الهمزتان أبدلوا الثانية ألفاً كما قالوا في آدم وآخر وهو خاص بمن لهم شرف وخطر فلا يقال آل الحجام ولا آل الحائك، قال في اللسان : كما يقال في أهل القرآن آل الله وقولهم : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وكما لم يقل آل الاسكافي ولا آل الخياط(٢) ويطلق الآل تارة على العترة الأدنون،وعترة الرجل رهطه ونسله الأقربون،وهم في المقام الأول الحسنان سيدا شباب أهل الجنة رضى الله عنهما لأنهما المختصان بأبوة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، دون غيرهما من أولاد علي رضى الله عنه كما في آية المباهلة وغيرها من الأحاديث الصحيحة، وتارة يطلق لفظ الآل على من حرمت عليهم الزكاة وهم آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس كما دل عليه حديث مسلم بسنده إلى زيد ابن أرقم رضى الله عنه (٣) أما الشيعة فقد تطلق تارة على الملة كقوله «وإِنَّ مِنْ شِيْعَتِهِ لأَبْراهِيمْ»(٤) أي على ملته.

وتارة تطلق على الأتباع قال في اللسان : الشيعة أتباع الرجل وأنصاره وجمعها: شِيَعْ(٥).

---

(١)لأن التصغير والجمع يردان الأشياء الى أصولها عند علماء العربية .

(٢)لسان العرب ج ١١ ص ٣٠ ــ ٣١

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من طرق عن زيد رضي الله عنه، وفيه «قال:ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل و[illegible] جعفر وآل عباس، قال كل هؤلاء حرم الصدقة، قال: نعم» انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ــ كتاب فضا[illegible] الصحابة باب فضائل علي.

(٤) سورة الصافات ، آية ٨٣ .

(٥) اللسان ج٧ ص ١٥٧ ــ دار صادر بيروت، و ج ٨ ص ١٨٨.

المبحث الأول
في تعريف الروافض من الشيعة

قال في اللسان : والروافض : جنود تركوا قائدهم وانصرفوا فكل طائفة منهم رافضة، والنسبة إليهم رافضي، والروافض قوم من الشيعة سموا بذلك لأنهم تركوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.
قال الأصمعي : كانوا بايعوه ثم قالوا له، إبرأ من الشيخين(١) نقاتل معك، فأبى وقال:

«كانا وزيري جدي، وتوفي وهو عنهما راض، فلا أبرأ منهما، فرفضوه، وارْفَضُّوا عنه، فسموا رافضة» إ هـ .

وكانوا قبل خروج زيد بن علي رحمه الله يسمون شيعة وسبئية وكيسانية، وإنما سموا رافضة بعد رفضهم الجهاد مع زيد بن علي رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة(٢) ومن زمن خروج زيد بن علي رضي الله عنه إفترقت الشيعة إلى رافضة وزيدية، فإنه لما سئل عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما، رفضه قوم، فقال لهم: رفضتموني ؟ !

فسموا رافضة لرفضهم إياه، وسمي من لم يرفضه من الشيعة زيدية لانتسابهم إليه، ودائرة الشيعة أوسع من هذا بكثير(٣)

وقال الأمير نشوان بن سعيد الحِمْيَري في كتَابه «الحور العين» (٤) وسميت

---

(١) الشيخان اذا أطلقا من بين أصحاب الرسول (ص) فهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

(٢) ج ١ ص ٨ ط المنيرية ١٣٢١هـ ببولاق مصر المحمية.

(٣) أما الشيعة فإنما سموا شيعة لمشايعتهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأهل بيته عليهم السلام، والمشايعة الموالاه والمناصرة والشيعة الأولياء والأنصار والأصحاب والأحزاب، ومنه قوله تعالى «في شيع الأولين» وقوله « **وإن من شيعته لأبراهيم**».
ومن قول الكميت :-

فما لي الا آل أحمد شيعة   ومالي إلا مشعب الحق مشعب

(٤) ص ١٨٤ ــ ١٨٨ والأمير نشوان توفى سنة ٥٧٣هـ . وكان مؤلفا مشهورا وشاعراً مفلقاً وخطيباً فصيحا ومصنفاً في شتى العلوم، وطبع كتابه الحور العين سنة ١٩٤٨م.

الرافضة من الشيعة رافضة لرفضهم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وتركهم الخروج معه حين سألوه البراءة من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلم يجبهم إلى ذلك،بل قال :

وما عسيت أن أقول فيهما ؟ صحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحسن الصحبة وهاجرا معه وجاهدا في الله حق جهاده ما سمعت أحداً من أهلي تبرأ منهما ولا يقول فيهما إلا خيراً،وقال إنما وُلِّيا علينا وعلى الناس، فلم يألوا العمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

فقالوا لزيد : فَلَمْ يظلمك بنو أمية إذاً إن كان أبو بكر وعمر لم يظلماك لأن هؤلاء إنما اتبعوا في ذلك سنة أبي بكر وعمر ؟ فقال لهم زيد : إن أبا بكر وعمر ليسا كهؤلاء، هؤلاء ظالمون لكم، ولأنفسهم، ولأهل بيت نبيهم، وإنما أدعوكم إلى كتاب الله ليعمل به، وإلى السنة أن يعمل بها، وإلى البدع أن تطفأ، وإلى الظلمة أن تخلع وتنفى، فإن أجبتم سعدتم، وإن أبيتم خسرتم، ولست عليكم بوكيل فقالوا : إن برأت منهما وإلا رفضناك،فقال زيد : الله أكبر، حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلام : «إنه سيكون قوم يدعون حبنا لهم نبز يعرفون به (١) فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون» إذهبوا فأنتم الرافضة،ففارقوا زيداً يومئذ،فسماهم الرافضة فجرى عليهم هذا الاسم (٢) وقد ذكر هذا الحديث الهادي لدين الله يحيى بن الحسين بن القاسم الرسي في أحكامه ونقله عنه محمد ابراهيم الوزير في «تنقيح الأنظار» وذكره عنه في شرحه «توضيح الأفكار» العلامة محمد بن اسماعيل الأمير (٣) وهو حديث متصل قال الهادي رحمه الله حدثني أبي وعماي الحسن ومحمد عن أبيهم القاسم بن ابراهيم عن أبيه عن جده ابراهيم بن الحسن عن أبيه عن جده الحسن بن علي ابن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : «ياعلي يكون في آخر الزمان قوم لهم نبز يعرفون به يقال لهم الرافضة إن أدركتهم فاقتلهم قتلهم الله إنهم مشركون» (٤) بلفظه من الأحكام قال العلامة محمد بن ابراهيم الوزير

---

(١) نبز بالتحريك : اللقب : ومنه قوله تعالى في سورة الحجرات «ولا تنابزوا بالألقاب».

(٢) الحور العين ص ١٨٥.

(٣) ج ١ ص ٩٩ ط الخانجي الأولى سنة ١٣٦٦ هـ .

(٤) قال في تخريج الشفا : قال في الثمرات : وفي خبر علي رضي الله عنه قلت : ما علامتهم ؟ قال ليست لهم جمعة ولا جماعة، يسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، (وفيه علم من أعلام النبوة)

في «إيثار الحق على الخلق» إنه ليس في كتاب «الأحكام» للهادي إمام مذهب الزيدية حديث مسلسل بآبائه إلا حديثاً واحداً وهو هذا الحديث (١).

وأذا تأملنا في الولاية لأهل البيت ومحبتهم وجدنا كل الطوائف تتولاهم وتحبهم وتدين الله بحبهم الحب الشرعي الذي لا إفراط فيه ولا تفريط إلا من شذ كالخوارج والنواصب الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه والذين ناصبوه العداء، بل إن الخوارج كانوا يتولون زيد بن علي رضي الله عنهما قال نشوان الحميري في كتابه «الحور العين» اجتمع طوائف الناس على اختلاف آرائهم على مبايعته فلم يكن الزيدي أحرص عليها من المعتزلي ولا المعتزلي أسرع إليها من المرجي ولا المرجي من الخارجي فكانت بيعته مشتملة على فرق الأمة مع اختلافها ولم يشذ عنها إلا هذه الفرقة العليلة التوفيق ومما يدل على ذلك قول شاعر الخوارج (٢) يرثيه :

يا أبا حسين والأمور إلى مدى ... أولاد درزة أسلموك وطاروا
يا أبا حسين لو شراةُ عصابةٍ ... علقتك كان لوردهم إصدار

وقال أيضاً :

أولاد درزةَ أسلموك مُبلَّلاً ... يوم الخميس لغير ورد الصادر(٣)
تركوا ابن فاطمة الكريم تقوده ... بمكان مسخلة لعين الناظر

وقال في «الحور العين» روى محمد بن سالم قال : قال لي جعفر بن محمد: يامحمد هل شهدت عمي زيدا ؟ قلت بلى، قال فهل رأيت فينا مثله ؟

قلت : لا، قال : ولا أظنك والله ترى فينا مثله إلى أن تقوم الساعة كان والله سيدنا ما ترك فينا لدين ولا دنيا مثله (٤) إذاً فأهل البيت يتولاهم جميع الناس لا كما زعم الروافض أنهم مظلومون ، ونحن نقول إن الروافض هم الذين جنوا على

---

(١) إيثار الحق على الخلق ص ٤٢١ ط الآداب والمؤيد بمصر سنة ١٣١٨ هـ

قلت وفي لفظ ابن الوزير تجوز وإلا فالامام الهادي هو إمام الهادوية أما الزيدية فهم أوسع دائرة من الهادوية ويختلفون معهم في مسائل كثيرة جداً.

(٢) هو حبيب بن جدره الهلالي، الخارجي الشاعر المشهور.

(٣) الحور العين ص ١٨٧، ومعنى أولاد درزة: السفلة وسقط الناس.

(٤) الحور العين ص ١٨٩.

أهل البيت أعظم جناية فبسبب كذبهم على أهل البيت ردت كثير من روايات أهل البيت، وبسببهم طعن في عدالة كثير من أهل العلم رحمهم الله، حتى كان بعض العلماء يتجنب الرواية عن بعض علماء الشيعة أو عن أهل البيت لئلا يقال إن فلانا تشيع فيقدح في عدالته، لأن الشيعة الروافض صار الكذب علماً عليهم، ووضع الحديث دأبا لهم حتى قال الإمام مالك رحمه الله «يخرج الحديث من الحجاز فإذا وصل العراق انقطع نخاعه» وفي رواية «يخرج الحديث من الحجاز شبراً فيصل العراق باعاً» وذلك لأن العراق محط رحل أهل الأهواء والنحل وإلا فالوضاعون موجودون في جميع المدن الإسلامية كما هو مدون في الكتب التي اعتنت بذكر الوضاعين كابن الجوزي وابن عراق وغيرهما فقد ذكروا أسماء الوضاعين في المدينة المنورة ومكة المكرمة واليمن واليمامة ودمشق وبيروت وغيرها من المدن الإسلامية.

قال العلامة ابن القيم في «أعلام الموقعين»(١) مالفظه : وأما علي بن أبي طالب عليه السلام فانتشرت أحكامه وفتاويه، ولكن قاتل الله الشيعة فإنهم أفسدوا كثيراً من علمه بالكذب عليه ولهذا تجد أصحاب الحديث من أهل الصحيح لا يعتمدون من حديثه وفتواه إلا ما كان من طريق أهل بيته وأصحاب عبدالله بن مسعود كعبيدة السلماني وشريح وأبي وائل ونحوهم.

وكان رضي الله عنه وكرم الله وجهه يشكو عدم حملة العلم الذي أودعه كما قال : إن ها هنا علما لو أصبت له حَمَلَةً، وقال الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهما الله في رسالته رداً على السيد أحمد القاسمي في بيان مذهب أهل السنة مالفظه : وأما قولكم أننا ننكر علم أهل البيت وأقوالهم ومذاهبهم ومذهب زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم على علم جده رضي الله عنه، فهذا كذب وبهتان علينا، بل زيد بن علي عندنا من علماء هذه الأمة فما وافق من أقواله الكتاب والسنة قبلناه، وما خالف ذلك رددناه كما نفعل ذلك وال غيره من الأئمة، وكذلك قال في مذهب زيد بن علي. إهـ.(٢).

وقال رحمه الله في الخلافة : ونحن نعتقد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه رابع الخلفاء الراشدين وأنه أولى بالخلافة من بني أمية ومن بني العباس

---

(١) أعلام الموقعين ج ١ ص ٢١.

(٢) من الدرر السنية ج ١ ص ١٤٣ ط الرياض.

وأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة صح عن جدهما صلوات الله وسلامه عليه وآله، وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : في الحسن بن علي رضي الله عنهما وهو إذ ذاك صغير «إن ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»، فمدحه الله على فعله بالإصلاح بين المسلمين فترك الخلافة لمعاوية حقناً لدماء المسلمين ورغبة فيما أعده الله للمؤمنين تركها بنفسه بلا إكراه ومعه وجوه الناس وشجعانهم أكثر من أربعين ألفا[1] قد بايعوه على الموت، وزهدا في الدنيا الفانية، فأخبرونا هل هو مصيب أو مخطيء ؟ فإن قلتم مخطيء بطل قولكم بالعصمة وبطل استدلالكم بالآية الشريفة (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)[2] على العصمة لأن الحسن من أهل الكساء بالاجماع، وإن قلتم هو مصيب فقد أصبتم وكذلك نحن نقول هو مصيب فيما فعله وفعله أحب إلى الله من القتال على الملك كما قال رضي الله عنه لبعض الشيعة لما قالوا له السلام عليك يا مذل المؤمنين : قال : لست بمذل المؤمنين ولكن كرهت أن أفتنكم على الملك، إلخ.

هذا، وإذا استقرأت كتب أهل البيت وجدتهم يخالفون الروافض في شتى الأمور.

---

[1]) ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب وغيره أن أكثر من أربعين ألفا بايعوه على الموت، فترك ذلك ابتغاء مرضاة الله وطمعا فيما عنده سبحانه وحقناً لدماء المسلمين.

[2]) الأحزاب آية ٣٣.

مخالفين بذلك الروافض الذين يخالفونهم في حب الصحابة وأول من يخالفهم علي رضي الله عنه وأولاده رضي الله عنهم.

فقد أخرج الحاكم في المستدرك حدثنا أبو محمد المزني حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا عبدالله بن عمر بن أبان ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما «أن علياً دخل على عمر وهو مسجى فقال: صلى الله عليك ثم قال: ما من الناس أحد أحب إلي أن ألقى الله بما في صحيفته من هذا المسجى» صححه في المستدرك ووافقه الذهبي [١] وذكره مسلم بمعناه [٢] وأخرجه البخاري في المناقب بنحوه [٣] وذكره السيوطي بزيادة بعد صحبة النبي صلى الله عليه وسلم.

وذكر السيوطي عن الطبراني أن علياً رضي الله عنه قال :«إذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر ماكنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر» أخرجه في الأوسط وإسناده حسن، وسئل ابن عباس عن أبي بكر، فقال: «كان كالخير كله» وسئل عن عمر، فقال: «كان كالطير الحذر الذي يرى أن له بكل طريق شركاً يأخذه» وسئل عن علي، فقال:«مُليء عزماً وحزماً وعلماً ونجدةً» أخرجه في «الطيوريات»[٤] وعن طارق بن شهاب قال :«كنا نتحدث أن السكينة تنزل على لسان عمر» رواه الطبراني ورجاله ثقات[٥] وهذا يوافق ما تقدم عن علي، وفي «الطيوريات» بسنده إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال : قال رجل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه نسمعك تقول في الخطبة «اللّهم أصلحنا بما أصلحت به الخلفاء الراشدين» فمن هم ؟ قال: «أبو بكر وعمر، حبيباي»[٦].

---

(١) المستدرك ج ٣ ص ٩٤

(٢) النووي ج ١٥ ص ١٥٨ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري انظر الفتح ج ١٠/ص ٤١

(٤) الطيوريات : جزء حديثي للحافظ ابن الطيوري المتوفى سنة ٥٠٠ هـ وهو مخطوط محفوظ بمكتبة الحرم المكي الشريف (أنظر: الرسالة المستطرفة ص ٦٩، والأعلام ٥/٢٧١).

(٥) انظر مجمع الزوائد ج ٩ ص ٦٧ .

(٦) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦٢ والرسالة الوازعة ص ١٥ للامام يحيى بن حمزة.

وفي عثمان، أخرج الحاكم في المستدرك: (ثنا أبو جعفر عبد الله بن اسماعيل بن ابراهيم بن المنصور أمير المؤمنين ثنا محمد بن أحمد بن يزيد الرياحي ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ثناقرة بن خالد عن الحسن عن قيس بن عباد قال سمعت علياً رضي الله عنه، يوم الجمل، يقول: «اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان، ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان، وأنكرت نفسي، وجاءوني للبيعة فقلت: والله إني لأستحيي من الله أن أبايع قوماً قتلوا رجلاً قال فيه رسول الله: «ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة» وإني لأستحي أن أبايع وعثمان قتيل على الأرض لم يدفن، فانصرفوا فلما دفن رجع الناس فسألوني البيعة فقلت: اللهم إني مشفق مما أقدم عليه، ثم جاءت عزيمة فبايعت،فلقد قالوا يا أمير المؤمنين فكأنما صدع قلبي فقلت اللهم خذ مني لعثمان حتى ترضى) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبي (١) وذكر ابن عساكر عن الحسن نحوه إلا أنه قال: قتل عثمان وعلي غائب في أرض له فقال: حين بلغه: «اللهم إني لم أرض ولم أمالي» ذكره السيوطي (٢) وذكر في «مختصر الاثنى عشرية» أن الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة الحسيني الزيدي ذكر في آخر كتاب «طوق الحمامة في مباحث الإمامة» عن سويد بن غفلة، أنه قال: مررت بقوم ينتقصون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فأخبرت علياً: فقال : نعوذ بالله رحمنا الله، ثم نهض وأخذ بيدي وأدخلني المسجد فصعد المنبر ثم قبض على لحيته وهي بيضاء فجعلت دموعه تتحادر عليها وجعل ينظر إلى القاع حتى اجتمع الناس، ثم خطب فقال «ما بال أقوام يذكرون أخوي رسول الله صلى عليه وآله وسلم ووزيريه وصاحبيه وسيدي قريش وأبوي المسلمين، وأنا بريء مما يذكرون، وعليه معاقب،صحبا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحب والوفاء والجد في أمر الله، يأمران وينهيان، ويغضبان ويعاقبان، ولا يرى رسول الله كرأيهما، ولاكحبهماحباً، لما يرى من عزمهما في أمر الله، فقبض وهو عنهما راض، والمسلمون راضون، فما تجاوزا في أمرهما وسيرتهما رأي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمره في حياته وبعد وفاته، فقبضا على ذلك رحمهما الله فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة لا يحبهما إلا مؤمن فاضل ولا يبغضهما إلا شقي

---

(١) المستدرك ج ٣ ص ٩٥

(٢) تاريخ الخلفاء ص ١٦٢ .

مارق، وحبهما قربة، وبغضهما مروق، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن والجميل[1] إلخ..»

وذكر الإمام يحيى بن حمزة رحمه الله في «الرسالة الوازعة» أن علياً رضي الله عنه قال: «خير الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ولو شئت لسميت الثالث» يعني نفسه،[2] وقال إن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه لما حضرته الوفاة قالوا له: ألا توصي يا أمير المؤمنين، فقال: لم يوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن اذا أراد الله بالناس خيراً فسيجمعهم على خيرهم بعدي كما جمعهم على خيرهم بعد نبيهم أبي بكر.

وروى في «الرسالة الوازعة» أن جميع أهل البيت يتولون أبابكر وعمرو عثمان، بل كان جعفر الصادق يفتخر ويقول: «ولدني أبو بكر مرتين» ويقول: «إني لأرجو من قرابتي من أبي بكر كما أرجو من قرابتي من علي» لأن أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمها بنت عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما[3] وذكر عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب وأولاده محمد وابراهيم ويحيى وإدريس أنهم كانوا يذكرون من تعظيم الخلفاء الشيء الكثير الطيب[4] وقد استقصى في الرسالة المذكورة كلام الأئمة من أهل البيت في الترضي عن الخلفاء والإعظام لهم عن الإمام الناصر والمؤيد بالله وأخيه أبي

---

(1) مختصر الأثنى عشرية ص ٧٦ وتوفي يحيى بن حمزة سنة ٧٤٧ أو ٧٤٥ هـ.
وذكره في الرسالة الوازعة ص ١٥ ـ ١٦.

(2) الرسالة الوازعة ص ١٦ وهذا يوافق ما أخرجه البخاري في صحيحه بسنده إلى محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما وهو محمد المعروف بابن الحنفية قال: سألت أبي فقلت: من أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أبو بكر قلت ثم من؟ قال: ثم عمر، فخشيت أن أسأله فيقول: ثم عثمان فقلت ثم أنت، فقال: إنما أنا رجل من المسلمين. انظر: كتاب الفضائل في فتح الباري (٧/ص ٢٠).

(3) الرسالة الوازعة ص ١٨ وذكر ذلك عن الشيخ أبي القاسم البستي وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٠٤. ط دار صادر بيروت مصور.

(4) الرسالة الوازعة ص ١٨.

طالب وغيرهم تركنا ذلك إختصاراً والله الموفق للصواب [1].

ونحن نعرف أن الروافض على خلاف ذلك فهم يشتمون أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم من الصحابة كما هو معروف في كتبهم وفي أشعارهم حتى قال السَّيِّد عبدالرحمن السَّقاف في قصيدة للإمام يحيى يمدحه فيها ويشيرإلى ما نال أهل البيت من ظلم الخلفاء وفي مقدمتهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في زعمهم فقال :

علَّنا نَسُبُّ عِداكمو فعليهمُ ... لعن الإله على الدوام مكررا
كيف النجاة لخصمكم إن جئتموا ... يوم الحساب مع البتول المحشرا
إن جادل السفهاء عنهم هاهنا ... فمن المجادل يوم تنفصم العرى

وكان يشير إلى ظلم الخلفاء ومنهم أبو بكر رضي الله عنه لفاطمة بنت الرسول سلام الله عليه وصلاته وبركاته.

فأجابه الإمام يحيى بن محمد حميد الدين رحمه الله بأنه لا يوافق على ذلك فقال فيها مجيباً له :

رجل له في نصر شرعة أحمد ... همم تطير به إلى أعلا الذرا
يدعو إلى نهج الصواب ونص ... آيات الكتاب بلا جدال أومرا
والسنة الغراء يقفو إثرها ... أكرم بسنة خير من وطيء الثرا
لا يرتضي نحل الروافض مذهبا ... وكذاك لم يك مثل جهم مجبرا

وهي طويلة جداً ذكر فيها ما يدل على مخالفة الروافض [2] في شتمهم

---

[1] وقد روي الدارقطني عن عبد الوهاب بن موسى الزهري عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما برز أبو بكر الى القصة واستوى على راحلته أخذ علي بن أبي طالب رضي الله عنه بزمامها وقال : إلى أين يا خليفة رسول الله (ص) أقول لك ما قال رسول الله (ص) يوم أحد لُمْ سيفك ولا تفجعنا بنفسك وارجع الى المدينة فوالله لئن فجعنا بك لا يكون للاسلام نظام ابدا فرجع ورواه من طريق أخرى عن زكريا الساجي بهذا السند عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظه أيضا، وفي آخره فرجع أبي وأمضى الجيش وروى من طريق اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن أبا بكر دخل على فاطمة بنت رسول الله (ص) في مرضها الذي ماتت فيه فجعل يترضاها وقال لها : والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة الا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل البيت فرضيت عنه رضي الله عنها قال ابن كثير وهذا مرسل جيد حسن باسناد صحيح إهـ من البداية ج ٦ ص ٣٣٣ ط الأولى.

[2] الإماميات ص ١١ ط السعادة بمصر سنة ١٣٥٣ هـ.

للصحابة رضي الله عنهم. وذكر الشيخ محمد نصيف عين أعيان جده رحمه الله أن الإمام يحيى رحمه الله لم يرتض مذهب الروافض في التبريء من الشيخين أبي بكر وعمر ولا كان يقول عنهما إنهما ظلما فاطمة البتول بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم من منعها من ميراثها في فدك وقد ثبت عنده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يورث وقد ترك عمه العباس ميراثه وكذا زوجاته لم يطلبن ميراثهن في فدك وكان رحمه الله لما أهدى إليه السيد محمد بن عقيل كتاب «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية» أمر بعدم توزيعه وقال : تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم(١).

وقال السيد محمد بن ابراهيم الوزير في «الروض الباسم» : إن الناس ما سلموا من طعن شانيءٍ وأنشد :

لا غرو أن أوذي أهل التقى	كل إمام بالأذى قد بلي
ما سلم الصديق من رافض	ولا نجا من ناصبين علي
يا أيها الرامي لهم في دجى	من جهله إن الدُّجى ينجلي
بأنجم من علم أعلامهم	تعارض الشك بأمر جلي(٢)

قد حاربهم أهل البيت محاربة شعواء وألفوا في معتقداتهم الكتب العديدة وسوف نتعرض لذلك في مبحث مخالفتهم لأهل البيت في العقيدة وإذا تقرر أن الزيدية الذين لم يدخل عليهم شيء من الرفض كانوا يعظمون الصحابة سيما الخلفاء الراشدين فلا بد أن ندلل على مخالفة الروافض لهم ولأهل البيت في ذلك وهو بغض الروافض للصحابة وللخلفاء الراشدين ويدخل فيهم بعض المنتسبين إلى الزيدية كالجارودية ومن حذىٰ حذوهم، وإليك أيها القاريء بعض النماذج من ذلك: فقد روى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد قال: أخبرنا علي ابن القاسم الشاهد بالبصرة قال حدثنا علي بن اسحاق المارداني حدثنا أحمد بن محمد الباهلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن قال : كان رجل بالكوفة يقول: عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يهودياً، فأتاه أبو حنيفة رحمه الله فقال :

---

(١)الخطوط العريضة ص ٤٢ بتعليق الشيخ محمد نصيف .

(٢) الروض الباسم لمحمد بن ابراهيم الوزير ج ١ ص ٣٧.

أتيتك خاطباً،قال لمن ؟ قال : لابنتك رجل شريف غني بالمال،حافظ لكتاب الله سخي،يقوم الليل في ركعة كثير البكاء من خوف الله،قال في دون هذا مقنع يا أبا حنيفة، قال : إلا أنه فيه خصلة، قال : وما هي ؟ قال : يهودي قال : سبحان الله تأمرني أن أزوج ابنتي بيهودي قال : ألا تفعل ؟ قال : لا، قال : فإن النبي (ص) زوج ابنتيه من يهودي قال : أستغفر الله إني تائب إلى الله عز وجل، (١) وهذا يدل على جرأتهم على الله فهم يسمون خليفة راشداً، مشهوداً له بالجنة، حافظا لكتاب الله، أواباً: يهودياً، ويدل على دقة أبي حنيفة رحمه الله وحسن إسلوبه في الدعوة وذكائه وقوة الحجة عنده.

وفي بغضهم لأبي بكر وعمر رضي عنهما قال : أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان حدثنا أبو يحيى الرازي حدثنا سهل بن عثمان قال : حدثنا اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمه الله قال : كان لنا جار طحان رافضي،وكان له بغلان،سمي أحدهما أبا بكر والآخر عمر فرمحه ذات ليلة أحدهما فقتله فأُخبر أبو حنيفة فقال : انظروا البغل الذي رمحه الذي سماه عمر، فنظروا فكان كذلك (٢) فهذا وأمثاله يدل على بغض الروافض وخبثهم ومخالفتهم لأهل البيت رضي الله عنهم فقد أخرج الإمام أحمد رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه أنه قال :«خير الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر» قال الحافظ الذهبي: فلعنة الله على الرافضة ما أجهلهم، وذكر نحوه عن أبي العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى، (٣)

---

(١) تاريخ بغداد (جزء ١٣ ص ٣٦٤) في ترجمة أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(٢) تاريخ بغداد جزء ١٣ ص ٣٦٣ـ ٣٦٤ .

(٣) ذكره ابن تيميه في اللآلي البهية شرح اللامية ص ١٤

المبحث الثالث
في مخالفة الروافض لأهل البيت في قبول الحديث من أهل السنة

فالمعروف أن الروافض لا يقبلون الحديث إلا إذا كان عن أهل البيت في زعمهم مع أن أكثر ما يروونه عن أهل البيت لا يصح ولا يتفق مع أصول الكتاب والسنة بل الكثير منه يخالف الرواية الموجودة عنهم في الكتب المعتبرة كما هو معروف وملموس (١) واعلم أن أهل البيت يأخذون الحديث من كتب أهل السنة كالأمهات الست والمسانيد والمعاجم والمستدركات والمستخرجات وغيرها ويستدلون بها في الأصول وفي الفروع ولو استقرأنا كتبهم لوجدنا غالب استدلالهم من كتب أهل السنة المعتبرة ولو اقتصروا على ما يوجد في كتبهم (٢) لضاعت أكثر الأحكام التي تجرى عليها كتب فقههم، والمنحرف عن هذا السبيل قد تعاورت كلامه الردود الكثيرة..

قال العلاّمة محمد بن ابراهيم الوزير في «الروض الباسم» رداً على من أنكر ذلك فالظاهر من قول أئمة الزيدية من أهل البيت وشيعتهم موافقة سائر علماء المحدثين والفقهاء وأهل السنة على ما ادعوا من صحة الصحيح من حديث هذه الكتب وإنما قلنا أن الظاهر إجماعهم على ذلك لأن الاحتجاج بما صححه أهل هذه الكتب ظاهر في كتبهم شائع بين علمائهم من غير نكير فقد روى عنهم الإمام أحمد بن سليمان في كتابه «أصول الأحكام» على وجه يوجب القول

---

(١) فهؤلاء الرافضة لا يخضعون الحديث أصلًا إلى منهج علمي عند تلقيه من ناحية السند والمتن كما هو الحال في منهج علماء الحديث من أهل السنة وفي هذا يقول الدكتور السباعي في كتابه السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي ص ١٣١ « والقاعدة العامة عندهم (أي الرافضة) أن من لم يوال عليا فقد خان وصية الرسول، ونازع أئمة الحق. فليس أهلا للثقة والاعتماد».

فالسنة النبوية المتبعة عند الرافضة هي غيرها عند أهل السنة، لأن الرافضة سنتهم هي ما رواه الأئمة المعصومون عن النبي (ص) ويعنون بالأئمة المعصومين: الأئمة الاثني عشر، الذين عن طريقهم تثبت السنة لعصمتهم في الدين.

(٢) أي في كتب أهل البيت لأنها غير مستوعبة للأحكام ولا غيرها فكتبهم لم تحو الا القليل مما يستدل به الزيدية والهادوية ومن جرى على منوالهم، ولهذا لو رجعنا الى الشفاء للأمير الحسين وإلى البحر والانتصار وغيرها لوجدنا ثمانين في المائة استدلالاتهم من كتب أهل السنة والجماعة فمن أراد التأكد مما أقول فليرجع إليها، والله أعلم وأحكم.

بصحتها فإنه صنف كتابه في أحاديث الأحكام وصرح في خطبته بالرواية منها ولم يميز حديثها من حديث أهل البيت فتأمل ذلك، وكذلك الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة رحمه الله تعالى يروي في كثير من مصنفاته منها كتاب «العقد الثمين» ونص فيه على صحة أسانيدها وكذلك العلامة الأمير الحسين ابن محمد في كتابه «شفاء الأوام» الذي لم يصنف أحد من الزيدية في الحديث مثله صرح بالرواية منها على سبيل الاحتجاج بحديثها.

وفي «تعليق اللمع» الذي هو مدروس الزيدية أنه يكفي المجتهد في معرفة الحديث الموطأ أو سنن أبي داود، وكذلك قال العلامة علي بن عبدالله بن أبي الخير في تعليقه على الخلاصة أنه يكفي المجتهد «أصول الأحكام» أو أحد الكتب الصحيحة المشهورة كسنن أبي داود أو غيرها فهذه كتب الزيدية المتداولة بين علمائهم الأفاضل المدروسة على محققيهم الأواخر منهم والأوائل قد صرحوا بما يقتضى صحة سنن أبي داود وأمثالها من كتب السنن فكيف بصحيح البخاري ومسلم وشاع ذلك وذاع ولم ينكره منهم أحد، فكيف ينكر على مدعي الاجماع على صحة مسند حديث البخاري ومسلم ؟[1]

وقال العلاَّمة إسحاق [2] بن يوسف بن الإمام المتوكل على الله اسماعيل بن الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد [3] في رسالته «الوجه الحسن المُذهب للحزن لمن طلب السنة ومشى على السنن» :
قال رحمه الله : وقد علم كل عالم أن العلماء في جميع الأقطار وإن اختلفت مذاهبهم يأخذون من كتب غيرهم ويحضرون في مدارسهم ويستمدون من فوائدها وهذه كتب الفروع بين أيدي الزيدية من أهل كل المذاهب ينتفعون بالأخذ منها وكذلك علماء الشافعية قد استمدوا كثيراً من كتب الزيدية وكثيراً ما سمعنا منهم الثناء عليها ويصفون «البحر» من كتبنا بالفائدة العظيمة لاستمداد أهل كل مذهب منه مذهبهم ودليله بل رأينا من علماء الشافعية من يأمر من يطلق زوجته ثلاثاً أن يذهب إلى عالم من الزيدية يحكم له بمذهب أهل البيت

---

(1) الروض الباسم ج ١ ص ٧٥. وذكر استدلالا كثيرا تركناه للتطويل.

(2) توفى سنة ١١٧٣ هـ

(3) توفى القاسم بن محمد سنة ١٠٢٩ هـ

ليقطع حكم الخلاف أو يفتيه بمذهب أهل البيت فيردون زوجته بذلك، وما ذاك إلا لأن الخلاف في مسائل الفروع غير خطير، إلى أن قال : فما من إمام من أئمة المسلمين ومؤلفيهم المعتبرين إلا وقد أخذ عليه في كلامه وترك شيء من أقواله وقال في حثه على مطالعة كتب الفروع والإستغناء بالحديث فقط :

ولو كانت كتب الحديث تغني عن كتب الفروع لكان أرباب الحديث وأئمته الذين حفظوا منه المئآت من الألوف أحق وأحرى بأن يتركوا الكتب الفروعية لكنهم المعتنون بتحصيلها والمحرضون على تدريسها والمتصدون لجمعها متوناً وشروحاً وبسطاً واختصاراً وماذاك إلا أن تلك الكتب الفروعية مشتملة على ثمرات تلك الأحاديث وربما استنبط من الحديث الواحد ما يكون مجلداً في الفروع ثم يقال لهذا المعترض ما أردت بالكتب التي أمرت بهجرها ؟ هل كتب الفروع بخصوصها أم كتب العلوم بعمومها ؟ (١) كتفاسير القرآن العظيم وشروح الحديث، وكتب الأصول واللغة والعربية، فإن قال : جميعها، فقد سد على نفسه كل باب من العلم ويتوجه قطع الخوض معه ولا أظنه يقول بذلك قائل، وإن قال: أردت الكتب الفروعية لا تفاسير الكتاب والسنة واللغة ونحوها فإنه يعرف منها معاني الكتاب والسنة ويحتاج إليها الطالب للعمل بها، قلنا له: وكتب الفروع هي شروح الكتاب والسنة وكل أنظاره لا فرق بينها وبين تلك إلا بالاسم . . إلخ كلامه(٢) .

وقال عن الكتاب المجيد و الحديث :

قد من الله على هذه الأمة بكتابه المجيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا تنقطع ثماره ولا ينضب معينه ولا يبرح الآخذ عنه لكل ذي فهم فهو الكوثر وقلوب الأعلام من الأمة المحمدية قدحانه، فكل منهم يقبض بقدر فهمه وما أعطاه الله تعالى فيبث ما فهم فيأخذه آخر زيادة إلى مفهومه وهذا سبب كثرة العلم وهو أمر قطعي فربما رجع عن ما كان قد فهمه إلى غير ما فهمه

---

(١) قال هذا الكلام في رده على المعترض الذي يقول بالاستغناء عن كتب مخالفيه من أهل المذاهب الأربعة وأهل الحديث حاشا كتب أهل البيت، وهو كلام متهافت قد فنده الامام محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله في كتابه العواصم والقواصم ثم اختصر ذلك الكلام في الروض الباسم.

(٢) الرسالة المسماة : الوجه الحسن ص ٩.

ويتبين له رجحان رأي غيره فلا تؤخذ العلوم المتعلقة بالكتاب والسنة إلا من ألسنة العلماء الحفظة وهذا المنقول بين أيدي المسلمين من الأسفار التي عليها الإعتماد هي كلام أولئك الحفظة الذين هم في الأمة كأنبياء بني إسرائيل وكل الأمة من عهد الصحابة إلى الآن إنما طلبوا العلم من أفواه الرجال ورحلوا له إلى الأقطار طلبا لمتنه سماعاً ولشرحه إسماعاً وكم سافر عالم قد سمع الحديث لاستفادة معنى الحديث واستكشاف مشكله والنظر فيما يتعلق به إلى أن قال: إذ الأحكام مأخوذة من لفظ الحديث ومن الكتاب العزيز أو من الاجماع أو من السنة فليس شيء منصوصاً في السنة حتى يستغنى عن كتب الفقه وكذلك الكتاب العزيز إلى أن قال :

إن الكتاب والسنة هما الكوثران وإن مؤلفات الحفظة لهما هي قدحان الشاربين الخ...(١) .

وقال الإمام محمد بن ابراهيم الوزير رداً على بعض الجارودية المنتسبين إلى الزيدية وكلام هذا الجارودي يوافق ما كتبه أبو ريه في طعنه على الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه ويوافق ما كتبه السيد عبد الحسين شرف الدين في رد أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه قال السيد محمد بن ابراهيم الوزير رحمه الله في الروض الباسم (٢): حديث محاجة آدم وموسى عليهما السلام والجواب ما ذكره أن المحدثين أبرياء عما أتهمهم به من إفتراء، ذلك في نصرة مذهبهم، ولو كان المعترض من أهل التمييز لعلم أن ظاهر ذلك الحديث ليس بمذهب لأحد من أهل الإسلام ولعرف أن رجال الحديث وأهل الحديث قد نصوا على تأويله في شرح الحديث النبوي على صاحبه الصلاة والسلام لأن ظاهره يقتضي أن يحتج العصاة بالقدر على الله تعالى وذلك ممنوع باجماع المسلمين، وإنما يحتج به من تاب من ذنبه عند أهل السنة كما ذكره شراح الحديث على صاحبه الصلاة السلام، وعندي في الجواب عنه وجه واضح وقبل الكلام عليه أشير الى تمهيد قاعدة وهي أن الأمة أجمعت على عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن الجهل بالله تعالى وصفاته وقواعد شرائعه وعلى صحة عقائدهم فيما يتعلق

---

(١)انظر : المرجع السابق ص ٢٢.

(٢) الروض الباسم ج ٢ ص ٧٨ ـ ٧٩ ـ ٨٠ ـ ٨١ ـ ٨٢

بأفعال الله وحكمته وجلاله وهذه القاعدة تقتضي المنع من تجويز وقوع المنازعة بين الأنبياء عليهم السلام في أمر من الأمور الدينية فإن وقع بينهم ما يشبه ذلك علمنا أنه ليس على طريق دفع الحق بالمماراة ولا على سبيل اللجاجة في المجادلة وإنما يكون على سبيل الموعظة والمعاتبة وطلب الزيادة في المعرفة مثال ذلك ما جرى بين موسى وهارون وبين موسى والخضر سلام الله عليهم فمناظرتهم على سبيل الموعظة والعتاب لا على سبيل الجهل بالحق في أمر الدين ولا الدفع له فهم معصومون عن ذلك، وإذا كانت محاجتهم من هذا القبيل لم تدخلها البراهين العقلية ولم تقرر على القواعد القطعية وحسن منهم الإسترواح إلى الإحتجاج بما يجرى به الإعتذار في مألوف العادات ولطيف المخاطبات، إلخ . . وهو كلام طويل ذكر فيه ثلاثة فصول، الفصل الأول : أن موسى عليه السلام قصد المعاتبة لا الإعتراض وكان رد آدم عليه السلام أنه لا داعي للتعجب ولا للإستغراب ويحسم مادة الإستنكار العتابي وهو سبق العلم وجفوف القلم بجميع ما كان منه ولا شك أنها حجة مسكتة للمتعجب من وقوع الشيء المستغرب له السائل عن وقوعه بكيف الإنكارية، وبيان ذلك : أن الله تعالى لو أخبرنا بوقوع أمر من أفعالنا في وقت ثم لم يقع لكان هذا بالضرورة مما يتحير العقلاء في الجواب عنه وتتبلد الأذكياء في معرفة وجهه فإذا تقرر ذلك ثبت أن وقوع الشيء مطابقاً لما مضى فيه من علم الله تعالى غير مستنكر في العقل ولا يدفع (١) في النظر إلى أن قال : فثبت بهذا أنه لا معنى لاستغراب موسى عليه السلام، وثبت بذلك صحة قول من أوتي جوامع الكلم فحج آدم موسى عليهما السلام، والله أعلم.

أما الفصل الثاني : فخلاصته في بطلان مذهب الجبرية بقدر الله تعالى الذي هو علمه السابق وقضاؤه النافذ وأورد فوائد من كلام علماء السنة من ذلك قول الخطابي في «معالم السنن» مالفظه: قد يحسب كثير من الناس أن معنى القدر من الله تعالى والقضاء:الإجبار والقهر للعبد على ما قضاه وقدره ويتوهم أن قوله فحج آدم موسى من هذا الوجه، وليس كذلك، وإنما معنى القدر الإخبار عن تقدم علم الله تعالى بما يكون من أفعال العباد وصدورها من تقدير منه وخلق لها

---

(١) قال المعلق : لعلها ولا بديعا. وقلت: ما في الأصل صحيح ولا وجه لاعتراضه.

وكذلك ذكر هذا أبو السعادات ابن الأثير في «جامع الأصول» ومحي الدين النووي(١) ثم ذكر كلام الجويني وغيره تركناه إختصاراً وقد أشار إلى تقرير خلق الأفعال أنها لله تعالى ودعم ذلك بنصوص كثيرة لا تقبل الجدل.

وذكر في الفصل الثالث :
حسن الإحتجاج بالقدر من غير العاصي لله تعالى على ما قدمنا في الفصل الأول من الاعتبار وعلى شريطة عدم الاحتجاج به على الجبر ونفي الاختيار ثم ذكر أدلة كثيرة على كلامه، وهو رد فيه مقنع، لمن كان همه الحق وليس قصده الجدل والمراء، والطعن على أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فإنه طعن في الدين الذي ما جاءنا إلا من طريقهم، وكذلك القول في دفاعه عن الحديث الذي في الصحيح الذي ذكر فيه أن ملك الموت جاء إلى موسى عليه السلام ليقبض روحه فلطمه فرجع إلى الله فرد عليه عينه . . إلخ، فقد دافع عن الحديث وعن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه بما يليق بصدقه وأمانته وذكر فيه ما يغني ويشفي والمراد أن هؤلاء الذين همهم الطعن على الدين إنما ضروا أنفسهم بمروقهم ومجاراتهم لأعداء الله الذين همهم تدمير الاسلام والتشكيك في القرآن والسنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام وقد رد عليه بوجهين ثم قال : واستوفيت نقضه (٢) واستوعبت الكلام عليه في نحو سبعين ورقة كبار وبلغت ما يرد عليه من الاشكالات إلى نيف ومائة إشكال (٣) .

وإذا رجعنا إلى كتب أهل البيت وجدناها معتمدة إعتماداً كلياً على كتب أهل الحديث كالكتب الستة والمسانيد وغيرها كما تقدم وهذا يخالف ما عليه أهل الرفض وما عليه الخوارج فإنهم لا يعتمدون إلا على كتب معينة وهم وإن كانوا على طرفي نقيض إلا أنهم حادوا عن الجادة وعن طريق أهل الحق من أهل السنة والجماعة الذين الخير كل الخير في سلوكهم، والله المستعان.

---

(١) ذكره النووي في شرح مسلم على قوله : وتؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى ج ١ ص ١٥٥ نووي ط المطبعة المصرية ومكتبتها.

(٢) يعني في الأصل وهو الكتاب المسمى العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم وهي أصل الروض الباسم الذي اختصرها فيه.

(٣) الروض الباسم ج ٢ ص ٨٩.

المبحث الرابع
في مخالفة الروافض لأهل البيت في العقيدة

يعني في أسماء الله تعالى وصفاته وغير ذلك،فإذا كان الروافض ينكرون الرؤية ويعتقدون أن القرآن مخلوق وينكرون صفات الله تعالى وقد تبعهم على هذه العقيدة كثير من الشيعة المنتسبين إلى الزيدية ووافقهم في ذلك المعتزلة والقدرية الأولى أو بالأصح هم وافقوا المعتزلة في هذه الأشياء فإن جل أهل البيت لا يدينون بذلك كما هو معلوم في كتبهم ودفاعهم عن العقيدة السلفية وإليك نماذج من ذلك والبعض يدل على الباقي :

روى الخطيب البغدادي في كتابه تاريخ بغداد (١) في ترجمة أحمد بن أبي دؤاد الإيادي رئيس القضاة في عهد المأمون والمعتصم والواثق العباسيين وهذا هو الذي امتحن العلماء بالقول بخلق القرآن منهم إمام السنة والجماعة أحمد ابن محمد بن حنبل رحمه الله ومنهم أحمد بن نصر الخزاعي الذي قتل رحمه الله فقد ذكر الخطيب ما نصه : (حدثني محمد بن علي الصوري أخبرني محمد ابن أحمد بن جُميع الغساني أخبرنا أبو روق الهزاني قال حكى لي إبن ثعلبة الحنفي عن أحمد بن المعدل أنه قال كتب إبن أبي دؤاد إلى رجل من أهل المدينة، يتوهم أنه عبدالله بن موسى بن جعفر بن محمد يعني الباقر بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم قال : إن بايعت أمير المؤمنين في مقالته استوجبت منه حسن المكافأة وإن امتنعت لم تأمن مكروهه، فكتب إليه العلوي : عصمنا الله وإياك من الفتنة وكأنه إن يفعل فأعظم بها نعمة وإلا فهي الهلكة نحن نرى الكلام في القرآن بدعة يشترك فيها السائل والمجيب فتعاطي السائل ماليس له وتكلف المجيب ما ليس عليه ولا يعلم خالق إلا الله وما سواه مخلوق والقرآن كلام الله فانته بنفسك ومخافتك إلى اسمه الذي سماه الله به «وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كانُوا يَعْمَلُونَ»(٢) ولا تسم القرآن باسم من عندك فتكون من الضالين).

---

(١) تاريخ بغداد ج ٤ ص ١٥١.

(٢) الآية ١٨٠، سورة الأعراف.

وقال الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي رحمه الله في كتابه : العلو للعلي الغفار مانصه : «جعفر بن محمد الصادق سيد العلويين في زمانه وأحد أئمة الحجاز لم يلحق الصحابة قال أبو زرعة الرازي ثنا سويد بن سعيد عن معاوية بن عمار قال : سئل جعفر بن محمد عن القرآن فقال : ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله عز وجل»(١)

وعن القول في الرؤية ذكر الإمام محمد بن إبراهيم الوزير في الروض الباسم رداً على بعض الجارودية الذين ينكرون الرؤية وينكرون على الإمام الشافعي رحمه الله تعالى بل ويكفرونه لقوله بالرؤية وهو أرفع من أن ينقصه كلام، فقال :

وأما التعرض لتكفيره صانه الله تعالى من ذلك لكون القول بالرؤية روي عنه فهذه علة يلزم المعتل بها تكفير كثير من أئمة الإسلام وجلة علمائه الأعلام فقد رويت الرؤية عن الصحابة رضي الله عنهم منهم علي بن أبي طالب إمام الجميع(٢) وإمام المعتزلة وأهل السنة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما وعن ابن عباس وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وعبدالله بن عمر بن الخطاب وفضالة بن عبيد وأنس بن مالك وجابر بن عبدالله الأنصاري ومن التابعين ومن بعدهم أيضاً سعيد بن المسيب وكعب الأحبار والحسن البصري وعبدالرحمن بن أبي ليلى وعمر بن عبدالعزيز والأعمش وسعيد ابن جبير وطاووس وهشام بن حسان والقاضي شريك بن أبي نمر وعبدالله بن المبارك وأئمة المذاهب الأربعة والأوزاعي وإسحاق بن راهويه والليث بن سعد وسفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وقتيبة بن سعيد وأبي عبيد القاسم بن سلام وغيرهم فكل هؤلاء روي عنهم القول بالرؤية فإن كان كل أولئك وكل من روي عنه القول بالرؤية لزم الشك في إسلامه والطرح لمذهبه وروايته، لزم المعترض التشكيك في عصابة الاسلام وركن الإيمان الصحابة والتابعين لهم باحسان الذين أطبق السلف والخلف على الإقتداء بهديهم والقبول لقولهم والإنتفاع

---

(١) أنظر مختصر العلو للعلي الغفار، تحقيق الالباني، ص ١٤٨.

(٢) إنما قال (إمام الجميع) لأن علي بن أبي طالب إمام عند أهل السنة كما هو إمام عند الشيعة على اختلاف مذاهبهم فأراد أن يقيم الحجة على المعترض كانه يقول هب أنك لا تقول بإمامة الصديق مع أنه إمام هدى ولكنك تدين بإمامة علي بن أبي طالب وهو يقول بالرؤية فهل تراه كفر بذلك ؟

بمذاهبهم ومعارفهم وإن كان المعترض يكذب الرواة لذلك عنهم أو يتأول معنى ذلك فهلا فعل في حق الامام الشافعي مثل ذلك وسلك في الحمل على السلامة أوضح المسالك(١) قلت وهذا تنازل من المصنف رحمه الله وإلا فالرؤية حق لا يقبل الجدل ولا التأويل لكثرة الأدلة عليها من الكتاب والسنةِ والله أعلم، ولا يقتضي الإيمان بالرؤية تشبيهاً ولا تمثيلًا ولا تجسيماً ولا تأويلًا ولا تخييلًا ويجري الإقرار بها على مراد الله كما يقال ذلك في جميع الصفات العُلا لله جل وعلا، فنحن نؤمن بكل ما جاء في كتاب الله وفيما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على مراد الله وعلى مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم معتقدين الحقيقة من دون تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تأويل والله أعلم على غرار قوله تعالى «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ»(٢)

ولست أدعي أن كل من انتسب إلى الزيدية يقول بهذا أعني أن عقيدته عقيدة السلف الصالح من أهل البيت وغيرهم في باب الصفات وغيرها ولكن أقول إن هذا هو مذهب أهل البيت الأطهار ومن خرج عن القاعدة الصحيحة فقد خالف الحق كائنا من كان ولو كان من المنتسبين لأهل البيت عليهم السلام ولا أعلم أحداً من أهل البيت قبل منتصف القرن الثالث قال بخلاف هذا، ولهذا قال زيد بن علي ابن الحسين بن علي رضي الله عنهم : الرافضة حربي وحرب أبي في الدنيا والآخرة(٣) وأما ما يروى عن زيد بن علي رضي الله عنه أنه كان يقول بقول واصل بن عطاء الغزال في الاعتزال فليس لذلك سند صحيح ولا رواه عنه أبناؤه ولا حفيده أحمد بن عيسى بن زيد في أماليه الذي هو من أشهر الكتب بل قد تقدم عن الشيخ عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب رحمهما الله القول في زيد بن علي وأنه يعتبر من علماء هذه الأمة الاسلامية وأنه لم يذكر ذلك عنه ولو علم أنه على عقيدة المعتزلة لذكره بياناً للحق ولكن ورع العلماء وتحريهم الصدق وتثبتهم يمنعه من أن يقول على إمام ما لم يقله وتجريح العلماء ونسبة الشَّين إليهم بغير دليل واضح هو شأن الزعانف والمتطفلين أدعياء العلم وأفئدتهم هواء الذين هم مثل الطفيليات تعيش على لحوم الناس وامتصاص دمائهم وكم من

---

(١) الروض الباسم ج ١ ص ١٥٧.

(٢) سورة الشورى آية ١١ .

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب جزء ٣ ص ٤١٩.

قتَّات في كل عصر وفي كل مصر يستريح لأكل لحوم الناس، ولا أقصد العلماء الكبار الذين ذكروا شيئاً عن زيد بن علي مثل العلامة الشهرستاني وغيره فأولئك إنما استدلوا على زيد لسبب أنه كان يغشى حلقة واصل بن عطاء ولم يذكروا غيره وهذا بدوره لا يكفي،أما كتب التاريخ فإنها لا تميز بين الغث والسمين بل هي كحاطب ليل ولو قلنا في العلماء بمجرد القصص التاريخية المجردة عن الصحة والتحري في النقل لوقعنا في الصحابة رضي الله عنهم فإن الناس نسبوا إليهم أشياء لا يقبلها العقل السليم والذوق المستقيم، ومن الأدلة على ما قلته من أن زيد بن علي رحمه الله تعالى لم يكن معتزليا أن الحافظ الذهبي لم يذكره في ميزان الاعتدال مع أنه من رجال الأئمة الستة(١) فإن قال قائل قد اشترط أن لا يذكر أحداً من الأئمة المتبوعين قلت قد ذكر أبا حنيفة في كتابه وهو أكثر الأئمة الأربعة أتباعا وكذلك ذكر جعفرا وهو إمام متبوع ومن رجال الستة الا أن البخاري روى له في غير الجامع ولم يتكلم فيه شعبة مع أنه روى عنه مع أن الحافظ ذكر في كتابه أعلام المحدثين ولم يسلم منه إلا النادر القليل فقد ذكر سفيان الثوري وابن عيينة وأويساً القرني وابن المديني والفضل بن دكين وأمثال هؤلاء لأنه إنما ذكرهم لأنه قل من يسلم من الناس من الكلام بحق أو باطل فحين لم يذكر زيد بن علي دل على جلالته في العقيدة وفي غيرها وقد ذكر الذهبي في كتابه «الكاشف» أن زيد بن علي «إستشهد» بهذا اللفظ وهذا نص في موضع النزاع أن أهل السنة يدينون الله بحب أهل البيت لا كما يزعمه الغلاة من الرافضة والباطنية ومن جرى على منوالهم وقد تتبعت بطون الكتب وسواد الحكايات فلم أجد كلمة واحدة تؤثر عن زيد بن علي تدل على أنه كان معتزلياً وكل ما قالوه أنه كان يؤم حلقة واصل بن عطاء وهذا بدوره لا يكفي فكم من أهل السنة من يؤم حلقات أهل البدع ولم يصر منهم وكم من أهل البدع من يؤم حلقات أهل السنة ولم يصر من أهل السنة ولم يترك معتقده وأما التاريخ فقد تقدم ما قلته أنه لا يرحم ولا ينقح ولا يغربل إذا تقرر هذا علمتَ: أن أهل البيت رضي الله عنهم يخالفون الروافض ومن جرى على منوالهم في العقائد وأما الدعوى فلابد لها من بيِّنه، والدعاوي إن لم تقم بينات واضحات أبناؤها أدعياء.

(١) هذا تجوز والا فالشيخان لم يخرجا حديثه في صحيحيهما فتأمل، وانما أخرج حديثه أهل السنن وهو ثقة كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر وغيره، وجعله من الطبقة الرابعة في التابعين قتل شهيدا سنة ١٢٢ هـ وصلب ست سنين ثم أحرق وذر رماده في الفرات والبر ذكر ذلك اليعقوبي في تاريخه ج ٣ ـ ٦٦ .
والأعلام ج ٣ ص ٩٩ هامش، وذكره ابن حجر في التهذيب ج ٣ ص ٤١٩ وغير ذلك من المصادر .

المبحث الخامس
في مخالفة الروافض لأهل البيت في تعظيم القبور

وكما خالف أهل البيت الروافض في العقيدة يخالفونهم ويخالفون الصوفية في تعظيم القبور فالروافض والصوفية ومن جرى على منوالهم قبوريون يعكفون عليها ويطوفون بها ويطلبون الحوائج منها ويزخرفونها وقد يعتقدون فيها النفع والضر وينذرون لها ويذبحون في سوحها ويصرفون حق الله جل وعلا لغيره سبحانه وتعالى عما يفعلون علواً كبيراً بخلاف جميع أهل البيت فهم ينكرون مثل هذه الأمور أشد الإنكار وعلى رأسهم عميد أهل البيت الهاشمي بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا وهو علي رضي الله عنه فقد أخرج مسلم في صحيحه(١) بسنده إلى أبي الهياج الأسدي واسمه حيان بن حصين قال: «قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا تدع تمثالا، وفي رواية أخرى بهذا الاسناد: أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» إهـ. وأخرج مسلم في صحيحه أيضا بسنده إلى أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: «كنت عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأتاه رجل فقال: ما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يُسِرُّ إليك؟ قال: فغضب،وقال: ما كان يسر إلي شيئاً يكتمه الناس غير أنه قد حدثني بكلمات أربع فقال: ماهن يا أمير المؤمنين؟ قال: قال لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من آوى محدثاً ولعن الله من غيَّر منار الأرض»(٢) وأخرجه من طرق، وفي بعضها: ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء لم يعم به الناس إلا ماكان في قراب سيفي هذا، قال: فأخرج صحيفةً مكتوب فيها: لعن الله»إلخ، إلا أنه قال فيها: ولعن الله من سرق منار الأرض(٣) فاذا كان هذا في تشييد القبور والذبح لها فمن باب الأولى عبادتها، فالروافض يعبدونها، هذا من باب تعظيم الشعائر، والله يقول: «وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا

---

(١) أخرجه مسلم جزء ٧ ص ٣٦ صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الجنائز.

(٢) ج ١٣ ص ١٤ صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الأضاحي.

(٣) ومعنى منار الأرض: حدودها وأعلامها التي تميز حقوق الناس بعضهم من بعض، وقد ذكر في بعض طرق الحديث «ولعن الله من لعن والديه» .

مِنْ تَقْوَىٰ الْقُلُوبِ»(١) فيقولون النبي من شعائر الله، وأهل بيته من شعائر الله، بل هم أعظم من الهدي، ومن منى، ومزدلفة، وغيرها، ونحن نقول: إن العبادة في منى وفي عرفة ليست لهذه الأماكن بل هي لله تعالى، وكذلك الصلاة إلى الكعبة ليست للكعبة وإنما هي لله، تعبدنا الله بالتوجه إليها وقت صلاتنا له وحده لا شريك له وقد قال عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر الأسود: «إني لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقبِّلك ماقَبلّتك»(٢) فالعبادة المذكورة مطلوبة لله في هذه الأماكن.

وقد كان الكثير من أهل البيت ينهون عن الإقتراب من قبر الرسول عليه الصلاة والسلام، فقد روى سعيد بن منصور في سننه أن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم رأى رجلاً يكثر الاختلاف إلى قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقال له: ياهذا إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تتخذوا قبري عيداً وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني فما أنت ورجل بالأندلس منه إلا سواء، وروي بهذا المعنى عن علي بن الحسين رضي الله عنهما عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذكره أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي في المختارة الذي هو أصح من صحيح الحاكم عند الكثير من العلماء، وذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى(٣) .

وذكر القاضي عياض عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما أنه قال: إذا دخلت فسلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا تتخذوا قبري عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبورا، وصلوا عليَّ حيث كنتم فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» (٤) وقد ذكر مثل هذا الإمام يحيى بن حمزة الحسيني في كتابه «الدر النضيد في التوحيد» (٥) وذكره الأمير الصنعاني صاحب «سبل السلام» في كتابه «تطهير الإعتقاد عن درن الإلحاد» وهما من أهل البيت رضي الله عنهم (٦).

---

(١) الآية ٣٢، سورة الحج . (٢) متفق عليه.

(٣) فتاوى إبن تيمية ج ١ ص ٢٣٨ . (٤) المرجع السابق ج ١ ص ٢٣٩.

(٥) توفي سنة ٧٤٥ هـ أو ٧٤٧ هـ .

(٦) توفي سنة ١١٨٥ هـ .

ويعلق شيخ الإسلام ابن تيمية على ما سبق، فيقول: فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت الذين لهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرب النسب وقرب الدار، لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط.[1].

وذكر الشوكاني رحمه الله وهو وإن كان ليس من أهل البيت إلا أنه تفقه على مذهب زيد بن علي وألَّف في المذهب كتابه «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» وذكر في كتابه «شرح الصدور عن تحريم رفع القبور» شيئاً كثيراً وبين أن بعض ذلك من أنواع البدع وذكر شيئاً من الشرك فليرجع إليه من أراد ذلك والله أعلم [2]

وقد تواترت الأخبار أن علياً رضي الله عنه حرّق بعض الغُلاة واشتهر عنه قوله «لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قنبرا» أي مولاه قنبراً،وقد ذكر قصة تحريق علي للغلاة هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة»[3] والأمير الصنعاني في كتابه: «تطهير الإعتقاد»[4] وغيرهما بأسانيد صحيحة دلت أن لها أصلاً، قال بعض من رأى ذلك:

لترمي بي الحوادث حيث شاءت ∴ إذا لم ترم بي في الحفرتين

ويعني بالحفرتين اللتين حفرهما علي رضي الله عنه وأجج فيهما ناراً وامتحن الغلاة إذ ذاك واستتابهم فلم يتوبوا فقذفهم فيها وذلك قبل أن يعترض عليه ابن عباس رضي الله عنهما وأخبره بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لايعذب بالنار إلا رب النار» فندم رضي الله عنه، قيل: وتمنى قتلهم بغير النار، والله أعلم وأحكم.

---

(١) أنظر : فتح المجيد ص ٢٠٢.

(٢) أنظر: شرح الصدور للشوكاني ص ٦ ـ ٩، ويهمنا ماقاله الشوكاني في ص ٦: «ولم يقل برفع القبور وبناء القباب عليها أحد من أهل البيت الأولين ومن تأخر منهم إلا الإمام يحيى بن حمزة ـ ت سنة ٧٤٥ هـ ولا دليل له إلا قوله إن المسلمين استعملوا ذلك ولم ينكر عليهم وتبعه بعض الناس على هذا بغير دليل»إ هـ «شرح الصدور»

(٣) منهاج السنة ج ٣ ص ٤ للعلامة شيخ الإسلام إبن تيمية، ولم يصنف في بابه مثله.

(٤) تطهير الإعتقاد ص ٤١

المبحث السادس
في معنى الرجعة والبداء والإنتظار
وذلك في مخالفتهم لأهل البيت

ولا أعلم أحداً من أهل البيت يقول بذلك، أي القول بالرجعة،والإنتظار، والبداء[١] .

أولا : قولهم بالرجعة :

فالرجعة إعتقاد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سوف يرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة ويستدلون بقوله تعالى «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ»[٢] وهذا مذهب السبئية وبعض الصوفية، والخشبية المختارية والكيسانية وجميع الجعفرية والباطنية الإسماعيلية، ولكنهم يختلفون فيمن سيرجع، فمذهب السبئية والخشبية أن علياً لم يمت وأنه سوف يرجع ويقطع أيدي وأرجل أناس. فابن سبأ أول من قال برجعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فهو إمام هذه البدعة وكان يقول: العجب أن عيسى يرجع ويكذب برجوع محمد وقد قال الله عز وجل «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ»، الآية، فمحمد أحق بالرجوع من عيسى، فقبل ذلك عنه ووضع لهم الرجعة فتكلموا فيها وقد ذكر القصة بكاملها الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق»[٣].

وكان عبدالله بن سبأ يقول برجعة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وقال: إنه لم يقتل ولا يجوز أن يستولى عليه، وأنه يجيء في السحاب، والرعد صوته عند الغضب، والبرق سوطه، ويوافقه على هذا المذهب الكاملية أصحاب أبي كامل

---

[١]البداء إنما يقول به منهم المختارية الكيسانية أما الجعفرية فلا يقولون بذلك كما يظهر من مطالعة كتبهم.

[٢]سورة القصص آية ٨٥.

[٣]انظر تهذيب تاريخ دمشق للشيخ عبدالقادر بدران المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ (٤٢٨/٧) .
ولسان الميزان ج ٣ ص ٢٨٩ والأعلام ج ٤ ص ٢٢، وذكر له مصادر أخرى.

الذي زاد بقوله بالتناسخ والحلول، وكفّر كل من لم يبايع علياً، وطعن على علي بتركه طلب حقه من الثلاثة الخلفاء. ومن الغلاة العليائية أصحاب العلياء بن ذراع الدوسي الأسدي، وكانوا يفضلون علياً على رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم،ومنهم الميمية أتباع محمد بن فضل كانوا يزيدون في الغلو بتأليه أهل الكساء،حتى قال شاعرهم:ـ

تولّيتُ بعدَ اللّهِ في الدِّينِ خمسةً نبيّاً، وسِبْطَيه، وشيخاً، وفاطماً

وهكذا طريقة الغلاة منهم المغيرية والخطابية الذين يؤلهون جعفراً وأباه الباقر رضي الله عنهما، وذكر السيد محمد بن إبراهيم الوزير في الروض الباسم فرقة أخرى وهي الحسينية وهذه الفرقة ممن ينتسب إلى الزيدية وقد كان أحد الأذكياء العباقرة الشجعان ألف نحو سبعين مؤلفاً في علم الكلام والعقليات وعمره لا يتجاوز عشرين سنة ويروى عنه أنه ادعى أن كلامه أقطع للحجة من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنفع وتابعه على ذلك طائفة مخذولة وكان يناظر العلماء ويقول في مناظرته إنه قد ثبت أن الأعلم أفضل وأن علم الكلام أفضل العلوم، ثم يقول لمن وافقه من الزيدية والمعتزلة على هاتين المقدمتين إنه يلزم منهما أنه أفضل من رسول الله صلى الله عليه وسلم للقطع بأنه أعلم منه بعلم الكلام وأنه شحن مصنفاته بالرد على الفلاسفة وسائر الملل والنحل بما ليس في كتاب الله ما يقوم مقامه فتصانيفه أنفع للمسلمين من القرآن الكريم (١) وقد أنكر الكثير ما نسب إليه، منهم صاحب «البسّامة» وقال: إنه إفترى عليه كما سيأتي، وقد ذكر صاحب «الحور العين» أن هذا الإمام قد تاب ورجع عن قوله، ثم استشهد في قتال جرى له مع بعض القبائل وكان من الشجعان الذين يشار إليهم بالبنان.

---

(١) الروض الباسم ج ٢ ص ٣.

وقد انقرضت هذه الفرقة كما انقرضت القدرية الأولى فلا نعلم لها الآن وجوداً على ظهر الأرض أبداً، والله أعلم، وكثير من الزيدية ينكر أن يكون هذا الإمام على هذه العقيدة أصلاً،قال صاحب «البسَّامة»: ـ

وقال قوم هو المهدي منتظرا	قلنا كذبتم حسين غير منتظر
كيف انتظاركم نفساً مطهرةً	صالت على البيض والصمصاة الذكر؟

وقتل الحسين بن القاسم العياني الملقب بالمهدي في سنة ٤٠٤هـ بِرَيْدَةَ بعد حروب دامية بينه وبين ابن الزيدي وكان جيشه من حاشد وجيش ابن الزيدي من همدان(١) وقد تبرأ أهل البيت إلا من شذ من كل هؤلاء ومن جرى على شاكلتهم فتبرأ من المغيرية الباقر ورقى منبر الرسول صلى الله عليه وسلم وتبرأ من المغيرة وطرده وتبرأ محمد بن الحنفية قبله من المختار بن أبي عبيد الثقفي وتبرأ جعفر بن محمد الصادق من أهل العراق من الشيعة وكان يحرق كتبهم ويقول أف أف لهؤلاء لست لهم بإمام(٢).

كما ذكر أهل الملل والنحل أن جعفر بن محمد الصادق لما وقف على غلو أبي الخطاب الأسدي تبرأ منه ولعنه وأخبر أصحابه بالبراءة منه وشدد القول في ذلك وبالغ في التبرئ منه واللعن عليه فلما علم أبو الخطاب أن الصادق اعتزله وتبرأ منه إدعى الأمر لنفسه وقذ كان يقول بألوهية جعفر وآبائه وأنهم أبناء الله وأحباؤه، إلى غير ذلك من الترهات التي تُخرس ألسن الفصحاء وتُبكم أساطين البلغاء.

---

(١) غاية الأماني في تاريخ القطر اليماني جزء ١ ص ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

(٢) وكلهم يقول بالرجعة الجعفرية والاسماعيلية والسبأية والكيسانية ومن فرق الزيدية الجارودية ولكن اختلفوا فيمن يرجع وكل على أصله.

وقد اتفقت فرق الجعفرية، والإسماعيلية، والكيسانية، والمنحرفة من الزيدية، على الرجعة .

قال الإمام الشعبي ـ رحمه الله ـ: ما رأيت أحمق من الخشبية(١) لو كانوا من الطير لكانوا رُخَماً، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُمُراً، والله لو طلبت منهم أن يملؤا هذا البيت ذهباً على أن أكذب على علي رضي الله عنه لأعطوني، والله ماأكذب عليه أبداً.

قال في منهاج السنة: قال ابن شاهين حدثنا محمد بن العباس النحوي حدثنا إبراهيم الحربي (٢) حدثنا أبو الربيع (٣) الزهراني حدثنا وكيع (٤) بن الجراح حدثنا مالك بن مِغْوَل(٥) عن الشعبي (٦) وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات لكن قال شيخ الإسلام بن تيمية: أما السياق المذكور فهو معروف عن عبدالرحمن بن مالك بن مِغْوَل عن أبيه عن الشعبي ورواه أبوعاصم خشيش بن أخزم في كتابه ورواه من طريقه أبوعمرو الطلمنكي في كتابه الأصول:

---

(١) الخشبية نسبة الخشبة وهم المختارية كانوا يتبركون بكرسي لعلي بن أبي طالب يزعمون أنه بمنزلة التابوت الذي جعله الله آية لبني اسرائيل فيه بقية مما ترك آل موسى وكانوا اذا أرادوا الحرب يقدمونه بين أيديهم يعتقدون بأن النصر معقودية والله أعلم.

(٢) إبراهيم بن اسحاق الحربي إمام فاضل له تصانيف منها غريب الحديث وغيره روى عن أحمد وأبي نعيم، توفي سنة ٢٨٥ هـ ولم أجد ترجمته في التقريب ولا التهذيب ولا اللسان، وانما وجدته في اللُّباب ج ١ ص ٢٩ ـ ٢٩١.

(٣) اسمه سليمان بن داود العتكي الزهراني نزيل بغداد ثقة من العاشره (خ م س د).

(٤) وكيع بن الجراح الرواس الحافظ ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة، توفي سنة ١٩٧هـ عن سبعين سنة.

(٥) من السابعة ثقة ثبت مات سنة ١٥٩ هـ (ع) أما ابنه عبدالرحمن بن مالك بن مِغْوَل فهو كذاب، انظر لسان الميزان ج ٣ ص ٤٢٧ ـ ٤٢٨.

(٦) الشعبي عامر بن شراحبيل الشعبي اليمني ثقة إمام من الثالثة (ع) مات بعد المائة وله نحو ثمانين سنة

قال حدثنا أبوجعفر الرقي عن عبدالرحمن بن مالك بن مِغْوَل[1] عن أبيه قال: قلت لعامر الشعبي: مارَدكَ عن هؤلاء القوم وقد كنت فيهم رأساً؟ قال رأيتهم يأخذون بأعجاز لاصدور لها ثم قال لي: يامالك لو أردت أن يعطوني رقابهم عبيداً أويملؤا بيتي ذهباً أو يحجوا إلى بيتي على أن أكذب على علي رضي الله عنه لفعلوا، ولا والله لا أكذب عليه أبداً.. إلخ، ثم قال: لم يدخلوا في الاسلام رغبةً فيه لله ولا رهبةً من الله ولكنْ مقتاً من الله عليهم وبغياً منهم على أهل الإسلام يريدون إطفاء نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره.

ثم قال: يريديون أن يغمصون دين الاسلام كما غمصَ بَواص بن يوشع ملك اليهود دين النصرانية، ولا تتجاوز صلاتهم آذانهم قد حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار ونفاهم من البلاد، ثم قال: يامالك إن محنتهم محنة اليهود،

---

(١) قلت : في هذا الإسناد عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وهو متكلم فيه، قال أحمد والدارقطني متروك، وقد روى عن أبيه الحديث أعلاه، وروى عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يبغض أبا بكر وعمر مؤمن، ولا يحبهما منافق» قال الحافظ ابن حجر أيضاً في لسان الميزان (٤٢٧/٣) وقد رواه معلى بن هلال : كذاب، عن الأعمش، ولكن هو كلام صحيح ... قال ابن عدي : عبد الرحمن مع ضعفه، يكتب حديثه.

قالت اليهود: لا يصلح الملك إلا في آل داود، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلا في ولد علي[1] وقالت اليهود: لا جهاد في سبيل الله حتى يبعث الله المسيح الدجال وينزل سيد من السماء، وكذلك قالت الرافضة : لاجهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي وينادي مناد من السماء إتبعوه، إلخ كلامه وهو طويل، وذكر أن اليهود قالوا في جبريل: عدونا، والرافضة تقول: أخطأ جبريل بالوحي، واليهود قالوا: ليس علينا في الأميين سبيل،والرافضة يستحلّون مال كل مسلم يخالفهم، واليهود ليس لنسائهم صداق وإنما يتمتعون، والرافضة يجيزون المتعة بعد نسخها، واليهود لا يرون المسح على الخفين، وكذلك الرافضة، واليهود يحرمون الجري والمرماهي، وكذلك الرافضة، واليهود يحرمون الأرنب والطحال، وكذلك الرافضة، واليهود لا يلحدون لموتاهم وكذلك الرافضة وقد ألحد نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم واليهود يدخلون مع موتاهم سعفة، وكذلك الرافضة، ثم قال: وفضلهم اليهود والنصارى بخصلة، قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى عليه السلام، وقيل للنصارى من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب عيسى عليه السلام الحواريون، وقيل للرافضة من شر أهل ملتكم؟قالوا : حواري محمد، يعنون طلحة والزبير «إ . هـ»[2]

---

(١) هذا فيه تجوز وإلا فهم لا يجيزون الامامة إلا في بعض أولاد علي رضي الله عنه كما هو معروف في كتب الملل والنحل فكلٌ يتولى إماما خاصاً فالامامية الاثنا عشرية يحصرونها في اثنى عشر إماما والاسماعيلية يجعلونها بعد جعفر في ابنه اسماعيل مع أنه توفى في حياة أبيه والكيسائية يجعلونها في بعض ولد علي..إلخ.

(٢) منهاج السنة ج ١ ص ٨ ـ ٩، والجري: كلب البحر، والمرماهي: هي حية الماء، ويحرمون من حيوانات البحر ما يحرم شبهه في البر وهذا يخالف قوله صلى الله عليه وآله وسلم في البحر «هو الطهور ماؤه الحِل ميتته» أخرجه الخمسة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وأخرجه ابن خزيمة وابن حبّان في صحيحهما والحاكم في المستدرك والدارقطني والبيهقي في سننهما وابن أبي شيبة في مصنفه، وذكر الترمذي عن البخاري تصحيحه وصححه ابن عبدالبر وتلقاه العلماء بالقبول وصححه ابن المنذر والبغوي وابن منده وقال ابن الأثير هذا حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة في كتبهم واحتجوا به ورجاله ثقات، ذكره في نيل الأوطار ج ١ ص ٢٥ فليراجع.

وقال عباس الدوري: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول: عاشرت الناس وكلمت أهل الكلام فما رأيت قوماً أوسخ وسخاً ولا أضعف حجـةً من الروافض ولا أحمق منهم ولقد وليت الثغر فنفيت ثلاثة جهميين ورافضياً «إ هـ»[١]. ومن إنصاف أهل السنة والجماعة أنهم لايقرون أحداً منهم عرف بالضعف مهما كان ولا يتعصبون لأحد حتى ولو إنتسب إلى أهل السنة إذا عرف بالكذب ويذكرون مافيه حقاً أو باطـلاً بخلاف الروافض فإنهم يقرون من وافقهم على معتقداتهم ولو كان كذاباً، قال العلامة شمس الدين الذهبي في ميزان الإعتدال[٢] في ترجمة محمد بن كـرَّام شيخ الطائفة الكرَّامية، ما لفظه: محمد بن كـرَّام العابد المتكلم ساقط الحديث على بدعته، أكثر عن أحمد الجويباري ومحمد بن تميم السعدي وكانا كذابين، قال ابن حِبَّان: خذل حتى التقط من المذاهب أردأها ومن الأحاديث أوهاها، وقال أبو العباس السراج[٣] شهدت البخاري ودفع إليه كتاب من ابن كـرَّام يسأله عن أحاديث منها الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً «الإيمان لايزيد ولا ينقص» فكتب أبوعبدالله على ظهر كتابه: من حدَّث بهذا استوجب الضرب الشديد والحبس الطويل، وقال ابن حِبَّان: جعل ابن كـرَّام الإيمان قولاً بلا معرفة، وقال ابن حزم: قال ابن كـرَّام: الإيمان قول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن، قلت: هذا منافق محض في الدرك الأسفل من النار قطعاً فهيهات على ابن كرَّام أن يسميه مؤمناً، ومن بدع الكـرَّاميه قولهم في المعبود إنه تعالى جسم لا كالأجسام، قال الذهبي: وقد سجن ابن كرام بنيسابور لأجل بدعته ثمانية أعوام ثم أخرج وسار إلى بيت المقدس ومات بالشام[٤] .

---

(١) مقدمة كتاب الأموال ص ٢٧ ط الحاج مصطفى صبيح تحقيق محمد حامد الفقي سنة ١٣٥٣ هـ .

(٢) ج ٤ ص ٢١ ط الأخيرة .

(٣) أبو العباس السراج هو محمد بن اسحاق بن إبراهيم بن مهران بن عبدالله الثقفي مولاهم محدث خراسان في عصره روى عن اسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد والقواريري وأبي كريب وغيرهم وروى عنه البخاري ومسلم وأبو حاتم ومن لا يحصى وتوفي سنة ٣١٣ هـ انظر: اللباب ج ١ ص ٥٣٨.

(٤) توفي سنة ٢٥٥ هـ وعكف أصحابه على قبره مدة أنظر لسان الميزان ج ٥ ص ٣٥٤ وضبطه إبن ماكولا مثقلا وضبطه تقي الدين السبكي مخففا نقلا عن ابن الهيصم، وابن الوكيل، فيكون مثقلا بفتح الكاف وتشد الراء المهملة وعلى أنه مخففا يكون بكسر الكاف وفتح الراء غير مشددة وعلى الأول فهو مفرد، وعلى الثاني جمع والله أعلم.

ومن إنصـــاف أهل السنــــة أنهم لا يردون رواية الراوي لبدعتـــــه في اعتقادهم بل يردون الرواية لعـدم الثقة ويقبلـون رواية الصـادق ولو كان شيعياً أو ناصبياً أو قدرياً وعلى سبيل المثال:أبان بن تغلب (م عو) قال في ميزان الاعتدال: الكوفي شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته وقد وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، أما ابن عدي فقال فيه كان غالياً في التشيع،

وقبلوا رواية ثور بن يزيد الحمصي وهو قدري ناصبي لكنه صدوق، وروى له الجماعة، قال: فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق المبتدع، وحدُّ الثقة: العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة ؟ يعني كالتشيع والجهمية والقدرية والنواصب وعيرهم، وجوابه: أن البدعة على ضربين: فبدعه صغرى كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بينه، ثم بدعة كبرى؟كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعوة إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولاكرامة(1) وقال في ترجمة علي بن المديني رداً على العقيلي حيث ذكره ضمن كتابه الضعفاء قال: ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ماصنع، وقد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا أبو عبدالله البخاري ـ وناهيك به ـ قد شحن صحيحه بحديث علي بن المديني، وقال: ما استصغرت نفسي إلا بين يدي علي بن المديني، ولو تركت حديث علي وصاحبه محمد وشيخه عبدالرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعد، وعفان، وأبان، وإسرائيل، وأزهر السمان،وبهز بن أسد،وثابت البناني وجرير بن عبدالحميد، لغلقنا الباب وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال، أفمالك عقل يا عُقيلي، أتدري فيمن تتكلم؟ وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كل

---

(1) ميزان الاعتدال ج 1 ص 5 ـ 6 قلت: وقد ذكر السيوطي في تدريب الراوي نحو 90 تسعين ممن روى عنهم الشيخان من أهل البدع انظر ص 219 ط الأولى سنة 1379 هـ نشر المكتبة العلمية بالمدينة محمد النمكاني وولده أحمد، فمنهم من رمي بالارجاء كإبراهيم بن طهمان وشبابه بن سوار وغيرهما، ومنهم من رمي بالنصب وهو بغض علي رضي الله عنه مثل قيس بن أبي حازم وخالد بن سلمه الفأفأ وعبدالله بن طاووس، ومنهم من رمي بالتشيع مثل إسماعيل بن أبان وإسماعيل بن زكريا الخلقاني وجرير بن عبدالحميد وعبدالرزاق الصنعاني والفضل بن دكين وفطر بن خليفة وغيرهم كثير، ومنهم من رمي بالقدر مثل ثور بن زيد المدني وحسان بن عطية وصالح بن كيسان وغيرهم ومنهم من رمي بالقدر والنصب معاً كثور بن زيد الحمصي وغيره. =

واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتبك، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وأنا أرجو أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ماغلط ولا انفرد بما لايتابع عليه ؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد كان أرفع له وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ماعرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلطة ووهمه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله صلى الله وآله وسلم الكبار والصغار، مافيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ماليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فان هذا مقرر على ما ينبغي علمه في علوم الحديث، هذا وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحاً غريباً، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لايوافق عليها لفظا أو إسناداً يُصيِّرُهُ متروك الحديث، ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذِكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أو لهم أوهام يسيرة في سعة علمهم: أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فميزان الأشياء بالعدل.

=ومنهم من رمي بالجهم مثل بشر بن السري وغيره.

ومنهم من رمي بأقوال الحرورية مثل عكرمة مولى ابن عباس وغيره كالوليد بن كثير.

ومنهم من رمي بالوقف وهو أن لا يقول القرآن مخلوق أو غير مخلوق مثل علي بن هشام.

ومنهم من رمي برأي الخوارج القعدية مثل عمران بن حطان الخارجي المشهور وغيره.

فهؤلاء المبتدعة وأمثالهم ويبلغ عددهم تسعون شخصا ممن روى لهم الشيخان أو أحدهما إذا عرفنا أن القاعدة عند المحدثين إنما هو الصدق والضبط وليس مجرد البدعة إلا إذا كانت بدعة كبيرة مع أن البخاري روى عن عمران وهو ممن يكفر عليا ويمدح قاتله ويكفر عثمان، أما مسلم فقد تجنبه وكذلك الترمذي وابن ماجه فلم يرويا عنه منهم أحد وهو من الثالثة سنة ٨٤هـ في أيام عبدالملك بعمان مختفيا وكان كلما انتقل إلى بلد انتسب إلى قبيلته حتى قال في ذلك (يماني إذا لاقيت ذا يمن: وإن لقيت معدياً فعدناني) ، وهو من بني سدوس.

وقد استشكل رواية البخاري عنه مع أنّا نقول الحط على أحد الخلفاء يرد رواية من فعل ذلك كما تقدم،وعلي أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم،وكذلك النواصب كانوا يصرحون ببعض علي وانتقاصه بل ويشتمونه علنا ولم يكن ذلك قادحاً في روايتهم إلا إذا انضم إليها شيء آخر كما في يزيد بن معاوية وزياد وابنه فإنهم: أي أهل الحديث لم يستحلوا الرواية عنهم،فليراجع.

وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي، مع كمال المعرفة بنقد الرجال وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فرد زمانه في معناه، وقد نكر الحفاظ رجوعه عن تلك الهفوة قبل موته.

قال أبو نعيم حدثنا موسى بن إبراهيم العطار، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت علياً على المنبر يقول: من زعم أن القرآن مخلوق أو أن الله لايرى ولم يكلم موسى على الحقيقة فهو كافر: وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت علي بن المديني قبل موته بشهرين يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر.

وقال أحمد بن أبي خيثمة في تاريخه : سمعت يحيى بن معين يقول:كان علي بن المديني إذا قدم علينا أظهر السنة، وإذا ورد البصرة أظهر التشيع، قلت: كان يظهر ذلك بالبصرة ليؤلفهم على حب علي رضي الله عنه، فإنهم عثمانية إ هـ، من‌ميزان الإعتدال(١) وإذا تأملنا هذا دل دلالة واضحة على خلاف ما قال بعض الزيدية في ذم كتاب ميزان الإعتدال، بقوله:

في شوكة الميزان ميل ظاهر ∴ عن مثل ما في سورة الرحمن

بل نقول:

في شوكة الميزان عدل ظاهر ∴ مقتبس من سورة الرحمن

ثانيا : قولهم بالبداء :

القول بالبداء لبعض الروافض مخالفين بذلك أهل البيت النبوي الذين يرونه من أشنع المعتقدات، ومع أن البداء إنما هو قول لبعض الغلاة كالخشبية المختارية، ولكن أغلب الغلاة من الشيعة يتولون المختار بن أبي عبيد الثقفي ويمدحونه ولم يتبرؤا من مقالته الشنيعة بل أقصى مايقولون نحن لا نقول بهذا ولا يتعدون ذلك ولا نعلم أحداً من أهل البيت ولا من طوائف المسلمين أنهم يقولون بالبداء إلا هذه الطائفة المخذولة.

---

(١) ج ٣ ص ١٣٩ ـ ١٤٠/١٤١، وقوله: قدم علينا: يعني بالكوفة أو بغداد لأن الكوفة محط التشيع فهو ينظر المناسبة لكل بلد.

والبداء له معانٍ ثلاثة :

١ ـ البداء في العلم
٢ ـ البداء في الإرادة
٣ ـ البداء في الأمر

فأما البداء في العلم:فهو أن يظهر في المستقبل خلاف ماعلم في الماضي وهذا يوافق قول القدرية الأولى:إن الأمر أنف وأن الله لا يعلم الأشياء إلا بعد أو عند حدوثها فهو إنكار لسبق علم الله بالأشياء،وهذا لا يقوله عاقل نعوذ بالله.

وأما البداء في الإرادة:

فهو أن يظهر له الصواب على خلاف ما أراد وحكم تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً وهذا مثل الأول لا يقول به عاقل أيضا.

وأما البداء في الأمر:

فهو أن يأمر بالشيء ثم يأمر بشيء آخر بعده بخلاف ذلك وهذا يشبه النسخ لأن النسخ إنما يكون في الأوامر والنواهي لكن من منع جواز النسخ ظن أن الأمور المختلفة في الأوقات المختلفة متناسخة ومذهب جمهور الأصوليين وهو جواز النسخ في كتاب الله شرعاً وعقلاً وكذلك في السنة،لكن الله تعالى يعلم الناسخ والمنسوخ أزلاً،فالماضي والحاضر والمستقبل بالنسبة إليه جل وعلا سواء لا فرق بينها أصلاً،والذين جوزوا البداء يبالغون في النسخ، وأول من أجاز البداء المختار بن أبي عبيد وتبعه على ذلك الخشبية وطوائف من غلاة الشيعة الكيسانية، وكان المختار بن أبي عبيد، خارجياً ثم صار زبيرياً ثم صار من غلاة الشيعة وكان كذاباً جريئاً على الله تعالى وصح فيه الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده،قال أحمد:حدثنا ابن إسحاق بن يوسف حدثنا ابن عوف الصديق الناجي أن الحجاج بن يوسف الثقفي دخل على أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما بعد ما قتل ابنها عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما: فقال: إن ابنك ألحد في البيت وأن الله أذاقه من عذاب أليم وفعل به،

فقالت: كذبت كان باراً بوالديه صواماً قواماً، والله لقد أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنه سيخرج من ثقيف كذابان،الآخر منهما شر من الأول وهو مبير،هكذا رواه الإمام أحمد بهذا السند واللفظ له(١) وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل عن عقبة بن مكرم العمي البصري عن يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل عن أبي عقرب واسمه معاوية بن سلم عن أسماء بنت أبي بكر الصديق، رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن في ثقيف كذاباً ومبيراً فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا إخالك إلاّ إيّاه . » (٢) .

وفي الحديثين علم من أعلام النبوة وفي حديث الإمام أحمد دلالة أن الحجاج شر من المختار، مع الإجماع على كفر المختار، وإنما صار المختار إلى القول بالبداء لأنه كان يدعي علم ما يحدث من الأحوال في المستقبل إما بوحي يوحى إليه وإما برسالة من قبل الإمام، فكان إذا وعد أصحابه بكون شيء إليه أو حدوث حادثة فإن وافق ذلك قوله جعله دليلا على صدق دعواه وإن لم يوافق قال: قد بدا لربكم، وكان لا يفرق بين النسخ والبداء، وكان يقول إذا جاز النسخ في الأحكام جاز البداء في الأخبار.

---

(١) المسند ج ٢ ص ٨٧ ـ ٩١ ـ ٩٢، للامام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت ٢٤١ هـ

(٢) النووي على مسلم ج ١٦ ص ٩٨.

وكان يقول : إنه مأمور من قبل محمد بن علي المعروف بابن الحنفية رضي الله، عنه ولما بلغ محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما أنه قد لبس على الناس لأنه من دعاته ومن رجاله: تبرأ منه ومن ضلالاته التي ابتدعها وتبرأ أيضا من تأويلاته الفاسدة والمخاريق المموهة.

فمن مخاريقه أنه كان عنده كرسي قديم قد غشاه بالديباج وزينه بأنواع الزينة وقال: هذا من ذخائر أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه وهو عندنا بمنزلة التابوت لبني اسرائيل، وكان إذا حارب خصومه يضعه في براج الصف، ويقول: قاتلوا ولكم الظفر والنصرة وهذا الكرسي محله فيكم محل التابوت في بني اسرائيل، وفيه السكينة والبقية والملائكة من فوقكم ينزلون مددا لكم، وكان يسجع كسجع الكهان ويقول: هو من عند الله.

فمن ذلك قوله ذات يوم : «لتنزلن من السماء نار دهما، فلتحرقن دار أسماء» فذكر ذلك لأسماء بن خارجة (١) فقال : أو قد سجع بي أبو إسحاق؟ هو والله مُحَرِّقٌ داري وهرب من الكوفة.

وقال ذات يوم في بعض سجعه : «أما والذي شرع الأديان، وجنب الأوثان، وكره العصيان، لأقتلن أزد عمان، وجل قيس عيلان، وتميماً أولياء الشيطان، حاشا النجيب ضبيان »فكان ضبيان النجيب يقول : لم أزل في عمر المختار أتقلب آمنا.

---

(١) أسماء بن خارجة بن حصن بن حديفة بن بدر الفزاري تابعي من رجال الطبقة الأولى ت ٦٦ هـ وكان سيد قومه جواداً مقدماً عند الخلفاء ومن جلساء عبدالملك بن مروان إ هـ من الأعلام ج ١ ص ٢٩٩.

ومن ترهاته أن إبراهيم ابن الأشتر النخعي لما سار لقتال عبيدالله بن زياد الذي أمر بقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما فلما توجه إبراهيم خرج يشيعه المختار نحو فرسخين ماشيا، فقال له إبراهيم : إركب يا أبا إسحاق، فقال: إني أحب أن تغبر قدماي في نصرة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ودفع إلى قوم من خاصته حماماً بيضاً ضخاماً، وقال: إن رأيتم الأمر لنا فدعوها وإن رأيتم الأمر علينا فأرسلوها، وقال للناس: إن ساتقتم فبنصر الله، وإن حصتم حيصة فإني أجد في محكم الكتاب، وفي اليقين والصواب، أن الله مؤيدكم بملائكة غضاب، تأتي في صورة الحمام دوين السحاب.

وإنما انتظم أمره، وعلا شأنه، بأمرين:

١ ـ أحدهما إنتسابه إلى محمد بن الحنفية علماً ودعوةً، والقول بإمامته،
٢ ـ الثاني الدعوة للأخذ بثأر الحسين رضي الله عنه وتتبع قتلته فقد استقراهم واحداً واحداً واشتغل بقتال الظلمة الذين اجتمعوا على قتل السبط الحسين بن علي رضي الله عنهما فاجتهد في تجهيز الجيوش لقتال عبيد الله بن زياد الذي نهد الى العراق في ثمانين ألفاً من أهل الشام للإستيلاء على العراق وقتل المختار وغيره فأرسل اليه المختار جيشا قوامه عشرون ألفاً يقوده سيف نقمته البطل ابن البطل إبراهيم بن مالك الأشتر النخعي وكان إبراهيم لا يقاتل لأجل دولة المختار وإنما للأخذ بثأر الحسين فانتهز فرصة قيام المختار بالدعوة للأخذ بثأر الحسين فرأى أن تلك فرصة سانحة لا تعوض للإنتقام من قتلة الحسين رضي الله عنه وعلى رأس القتلة عبيد الله بن زياد الذي تولى كبره والحصين بن نمير السكوني الذي قاد الجيش إلى مكة لقتال عبدالله ابن الزبير رضي الله عنهما بعد موت المجرم مسلم بن عقبة المري الذي استباح المدينة وقتل بقية المهاجرين والأنصار بها وقتل أولادهم وكان الحصين قد ضرب الكعبة بالمنجنيق

ولما بلغه في أثناء الحصار بمكة وضرب الكعبة موت يزيد إصطلح مع ابن الزبير على وضع الحرب وكر راجعاً ثم خرج في جيش عبيد الله إلى العراق للقضاء على أهل العراق والاستيلاء عليها من جديد وقتال المختار بن أبي عبيد فالتقى ابراهيم وجيشه بابن زياد وجيشه على نهر الخازر (١) بشمال العراق، فلما صلى إبراهيم الفجر ركب وحرض أصحابه على ابن زياد والصبر عند اللقاء وكان كما قال في خطبته:هذا قاتل ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءكم الله به وأمكنكم الله منه اليوم فعليكم به فإنه قد فعل في ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يفعله فرعون في بني اسرائيل.

ولما التقى الجمعان إقتتلوا قتالاً شديداً انتهى بقتل ابن زياد (٢) والحصين ابن نمير السكوني وشرحبيل بن ذي الكلاع الحميري(٣) وغيرهم من رؤساء أهل الشام، وتفرق جند ابن زياد شذر مذر وتمزق أيدي سبأ.

وكان المختار قبل هذه الوقعة قد تتبع قتلة الحسين المقيمين في العراق فقتل عمر بن سعد بن أبي وقاص(٤) والذي كان أميراً على الجيش الذي قتل الحسين وشمر بن ذي الجوش (٥) الكلابي الضبابي الذي إحتز رأس الحسين

---

(١) الخازر من أرض الموصل، وابراهيم المذكور هو ابراهيم مالك الأشتر بن الحارث النخعي كان أبوه مقدماً في أصحاب علي رضي الله عنه وقائداً كبيراً وأول ما عرف عنه حضوره خطبة عمر رضي الله عنه بالجابيه وشهد اليرموك وذهبت عينه فيها وشهد الجمل وصفين مع علي وولاه على مصر فمات في الطريق مسموماً فقال علي رحم الله مالكاً، فلقد كان لي كما كنت لرسول الله، اما ابراهيم المذكور فكان مثل أبيه قائدا شجاعاً من اصحاب مصعب بن الزبير شهد معه الوقائع كلها وولي الولايات وكان مصعب يعتمد عليه وآخر ما وجهه فيه حرب عبدالملك بن مروان، فاستشهد ابراهيم ودفن بقرب سامراء سنة ٧١ هـ- رحمه الله.

(٢) قتل عبيد الله بن زياد بن أبيه سنة ٦٧ هـ ومولده سنة ٢٨ هـ وكانت فيه لكنه وأمه فارسية، اسمها مرجانة فكان يقول هروري يعني حروري وتزوج امه رجل فارسي يقال له شيرويه (انظر الأعلام ج ٤ ص ٣٤٧ ـ ٣٤٨).

(٣) هو أحد الشجعان وكان على خيل ابن زياد وقتل سنة ٦٧ هـ رحمه الله

(٤) قتل سنة ٦٦ انظر الأعلام ج ٥ ص ٢٠٥ طبقات بن سعد ج ٥ ص ١٢٥.

(٥) قتل سنة ٦٦ بخوزستان وكان الذي قتله أبو عمره عبدالرحمن بن أبي الكنود (انظر الأعلام ج ٣ ص ٦٦).

وسار به مع الرؤوس والنساء إلى الشام إلى يزيد بن معاوية، وكان رئيس الألف الذي قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما خولى بن يزيد الأصبحي قيل هو الذي احتز رأس الحسين رضي الله عنه وسنان بن أنس النخعي الذي طعن الحسين بن علي رضي الله عنهما فألقاه على الأرض هو جد شريك بن عبدالله القاضي المشهور النخعي، من الطبقة الثامنة (١) روى عنه البخاري في التاريخ ومسلم والأربعة وكان شيعياً وشديداً على أهل البدع عادلاً فاضلاً عابداً تغير حفظه بعد توليه القضاء بالكوفة ورمز له إبن حجر : « صدوق يخطىء كثيراً» فحديثه حسن.

ومع هذه الأشياء التي فعلها المختار من تتبع الظلمة والأخذ بثأر الحسين فقد سود وجه تاريخه بالكذب والكهانة وادعاء النبوة فيما بعد وقوله بالبداء وهي البدعة التي يعرق من هولها جبين الدهر ويقف من سماعها شعر التاريخ.

وقد قال الله تعالى في محكم كتابه «وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ»(٢) وقال عليه الصلاة والتسليم «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» ـ أخرجه الشيخان(٣) والشيعة يتولون المختار ويعظمونه ولكن اهل البيت يتبرؤون منه كما تقدم عن محمد بن الحنفيه وقد كذبه الباقر محمد بن علي رضي الله عنهما ذكر ذلك ابن كثير وغيره، ومما يدل على كذبه الحديث

---

(١) توفي سنة ١٧٨ وروى له خت م ع.

(٢) الأنعام آية ١٢٩.

(٣) انظر البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث (ج ١ ص ١٨٩) قال أبو هريره سببه أنا شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً فقال لرجل ممن يدعى الاسلام هذا من أهل النار فلما حضرنا القتال قاتل قتالا شديدا فاصابته جراحه فقيل يا رسول الله الرجل الذي قلت آنفا إنه من أهل النار قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبينما هم كذلك إذ قيل : إنه لم يمت لكن به جرحا شديدا فلما كان الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي فقال الله اكبر ثم أمر بلالا فنادى في الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . . . الحديث.

الذي أخرجه مسلم الذي ذكرته آنفا عن أسماء بنت أبي بكر وأخرجه أحمد بلفظ أكمل وأوضح كما تقدم[1] أما قتل الحسين بن علي السبط رضي الله عنه وعن أبيه فقد ضيم في قتله المسلمون أجمع ولم يشذ عن هذا المعتقد إلا النواصب الذين لاحظ لهم في الخير ولم يرض بقتله أحد غيرهم بل حب أهل البيت النبوي عليهم السلام جزء من معتقد أهل السنة والجماعة وقد طفحت بذلك كتبهم وتواتر ذلك عنهم وإليك نماذج تدل على ما ذكرت :

ذكر الحافظ ابن كثير في تاريخه البداية والنهاية[2] عن يحيى بن معين عن علي بن الجعد عن الحسن بن حي قال : تذاكروا الزهاد عند عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه فقال قائلون فلان وقال قائل فلان، فقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أزهد الناس في الدنيا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وذكر بحضرة عمر رجل يزيد بن معاوية فقال : أمير المؤمنيق يزيد ؟ فجلده عمر بن عبدالعزيز عشرين سوطا، ذكره ابن كثير، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»[3] يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ليس بأهل أن يروى عنه، وقال أحمد بن حنبل لا ينبغي أن يروى عنه، وقال عنه الحافظ ابن حجر في «اللسان»[4] مقدوح في عدالته، وليس بأهل أن يروى عنه[5].

---

(١) تقدم في ص ٤٤ .

(٢) ج ٨ ص ٥ .

(٣) ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٤٠.

(٤) لسان الميزان ج ٦ ص ٢٩٣ هـ

(٥) وقال في التهذيب ج ١١ ص ٣٦١ ما لفظه وقال يحيى بن عبدالملك بن أبي غنيه أحد الثقات ثنانوفل بن أبي عقرب (ثقه) قال : كنت عند عمر بن عبدالعزيز فذكر رجل يزيد بن معاوية فقال : قال : أمير المؤمنين يزيد، فقال عمر: تقول أمير المؤمنين يزيد ؟ وأمر به فضرب عشرين سوطا.

وقال الحافظ ابن حزم في السيرة النبوية، مالفظه : بويع يزيد بن معاوية بعد أن مات أبوه وامتنع من بيعته الحسين بن علي رضي الله عنهما وعبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما فأما الحسين رضي الله عنه فنهض إلى الكوفة

فقتل قبل دخولها وهي ثانية مصائب الاسلام وحزومه لان المسلمين استضيموا في قتله ظلماً علانيةً، وأما عبدالله بن الزبير رضي الله عنه فاستجار بمكه فبقى هناك إلى أن أمر يزيد الجيوش أن تذهب إلى المدينة حرم رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم وإلى مكة حرم الله عز وجل فقال بقايا المهاجرين والأنصار يوم الحرة وهي ثالثة مصائب الإسلام وحزومه لأن أفاضل الصحابة وبقيتهم رضي الله عنهم وخيار المسلمين قتلوا جهراً ظلماً في الحرب وصبروا وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وراثت وبالت في الروضة بين القبر والمنبر ولم يصل جماعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة أيام ولا كان فيه أحد حاشا سعيد بن المسيب فإنه لم يفارق المسجد ولولا شهادة عمر بن عثمان بن عفان ومروان بن الحكم له عند مسلم بن عقبه بأنه مجنون لقتله وأكره الناس على أن يبايعوا يزيد بن معاوية على أنهم عبيد له إن شاء باع وإن شاء أعتق، إلخ (١) وفيه أعظم شهادة لأهل السنة على البراءة من تصويب يزيد والتشيع له على أن الذهبي ذكر أن ابن حزم قد وصم بالتعصب لبني أمية، فإذا كان هذا كلام من رمي بالتعصب لهم، فكيف بمن لم يرى ذلك؟ على أن كلام ابن حزم هذا فيه رد على من رماه بالتعصب ويشهد له بالسلوك والإنصاف في طريق سوية،

---

(١) نكره الحافظ محمد بن ابراهيم الوزير في الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ج ٢ ص ٣٧

وقال ابن الأثير في النهاية (١) في غريب الحديث مادة «عَتْرَفَ» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الخلفاء بعده فقال : أوَّه لفراخ محمد من خليفة يستخلف عتريف مترف يقتل خَلَفي وخَلَفَ الخَلَف : العِتْريف : الغاشم الظالم، وقيل : الداهي الخبيث، وقيل هو قلب العفريت الشيطان الخبيث، قال الخطابي قوله «خَلَفي» يتأول على ما كان من يزيد بن معاوية إلى الحسين بن علي وأولاده الّذين قتلوا معه، وخَلَفَ الخَلَف : ما كان منه يوم الحرة على أولاد المهاجرين والأنصار،

وفيه شهادة على براءة القوم مما رماهم به الرافضة من تصويب يزيد في قتل الحسين الشهيد، أما الرابعة من حزوم الإسلام التي عدها ابن حزم فهو قتل عثمان ابن عفان الخليفة الراشد رضي الله عنه، ورابعة المصائب وحزومه قتل ابن الزبير واستباحة الحرم المكي وقتل أهله جهاراً وظلماً على يد المبير الجبار الحجاج بن يوسف،

ولم يعد ابن حزم قتل عمر ولا قتل علي رضي الله عنهما من حزوم الإسلام لأن قتلهما كان قتلًا فردياً ولم يبلغ في البشاعة الصورة التي كان عليها قتل الحسين واستباحة المدينة وقتل عثمان وقتل ابن الزبير فإن هذه الصور الأربع قد بلغت في القبح فوق المعتاد المألوف نعوذ بالله من الخذلان، وذكر الحافظ الذهبي في كتاب النبلاء (٢) قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما للحسين بن علي رضي الله عنهما : لا تخرج فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة، وإنك بضعة منه ولا تنالها ثم اعتنقه وبكى وودعه

---

(١) النهاية، ط ثانيه الحلبي ج ٣ ص ١٧٨

(٢) ج ٣ ص ١٩٩ سير أعلام النبلاء.

فكان ابن عمر يقول : غلبنا بخروجه، ولعمري لقد رأى في أبيه وأخيه عبرة ورأى من الفتنة وخذلان الناس لهم ما ينبغي له أن لا يتحرك، وذكر الذهبي عن ابن عباس رضي الله عنهما (١) ما لفظه: قال ابن عباس أين تريد يا بن فاطمة ؟قال : العراق وشيعتي، قال : إني كاره لوجهك هذا تخرج إلى قوم قتلوا أباك وحاولو قتل أخيك، وقال له أبو سعيد الخدري إتق الله والزم بيتك وكلمه جابر وأبو واقد الليثي وقال ابن المسيب : لو أنه لم يخرج لكان خيراً له، وقال عوانه بن الحكم عن لبطة بن الفرزدق عن أبيه قال : «لقيت الحسين بن علي رضي الله عنهما، فقلت: القلوب معك والسيوف مع بني أمية» فالشيعة الذين طلبوه وألحوا عليه في القدوم عليهم وبايعوه وخدعوه حتى خرج هم الذين قتلوه، حتى قيل ما خرج لقتاله أحد من أهل الكوفة إلا وقد بايعه وكاتبه في القدوم اليه ولما قتلوه ندبوه وبكوا عليه بعد قتله حين لا ينفع الندم، (لا ألفينّك بعد الموت تندبني : وفي حياتي ما زودتني زاداً) .

فهم : أي الشيعة يخذلون أهل البيت وأحوج ما يكون أهل البيت إلى نصرهم فينصرونهم بعد موتهم بالبكاء والعويل وشق الثياب ولطم الخدود والنياحة حين لا ينفعهم ذلك ولا يغني عنهم شيئا كما يفعل القواعد في ندب موتاهن !!.

---

(١) ج ٣ ص ١٩٩ المصدر السابق.

نماذج عن بعض الفرق التي تقول بالرجعة :

١ ــ أولاد السبئية وتقول برجعة علي رضي الله عنه وأنه الوصي، وقد تقدم ذلك.
٢ ــ الكيسانية وتقول برجعة محمد بن الحنفية وهو محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ومنهم المختارية.
ويقال لهم الكربيه أصحاب أبي كُرَب الضرير، ومنهم السيد الحميري، القائل :

ألا قل للوصي فدتك نفسي	أطلت بذلك الجبل المقاما
وما ذاق ابن خولة[١]طعم موت	ولا وارت له أرض عظاماً
لقد امسى بمجرى شِعب رضوى	تراجعه الملائكة الكلاما
وإن له لرزقاً كل يوم	وأشربةٌ يَعُلُّ بها الطعاما

وقال كُثَيِّر عزَّة، وكان كيسانياً وهو تلميذ السيد الحِمْيَري :

ألا إن الائمة من قريش	ولاة الحق أربعة سواء
علي والثلاثة من بنيه	هم الأسباط ليس بهم خفاء
فسبطٌ سبطُ إيمانٍ وَبِرٍ	وسبطٌ غيبته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتى	يقود الخيل يقدمها اللواء
يغيب لا يرى فيهم زمانا	برضوى عنده عسل وماء

(١) خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية من بني حنفية، سبيت في عهد الصديق رضي الله عنه.

٣ ـ الهاشمية نسبة إلى أبي هاشم عبدالله بن محمد بن علي رضي الله عنهم، وكان عبدالله بن محمد حافظاً (١) فاضلًا ثقةً إماماً حجة روى له الجماعة هو وأخوه الحسن بن محمد بن علي رضي الله عنهم.

٤ ـ البيانية أتباع بيان بن سمعان النهدي اليمني يقولون بإمامة أبي هاشم عبدالله بن محمد ويقولون بالحلول وبالتناسخ وبألوهية علي وبألوهية بيان بعده أيضا.

٥ ـ المحمدية يعتقدون أن محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم لم يمت ويقولون هو المهدي المنتظر وأنه سيرجع لأنه مختفى بجبل حاجر بنجد.

٦ ـ الجعفرية وهذه أكثر الفرق انتشارا ويقولون بامامة إثنا عشر إماما وهم الاثني عشر ويقولون بالرجعة وبالانتظار معاً، وأن المهدي المنتظر من أولاد الحسن العسكري الحسيني وهم متواجدون في أكثر بقاع العالم الاسلامي.

٧ ـ الإسماعيلية وهم يقولون بإمامة إسماعيل بن جعفر بن محمد بن علي رضي الله عنهم وهم من أكثر الفرق وجوداً وهم الغالية ومنهم الفاطميون ومنهم الصليحيون كانوا في اليمن ومنهم العلويون بسورية، ومنهم في وقتنا البهرة بالهند أيضا ومن فرقهم القاديانية والبابيه والبهائية وكلهم غالية جداً وكثير من الناس لا يعتبرونهم مسلمين، فهم شر الشيعة معتقداً، ويكفرهم حتى جميع طوائف الشيعة وأول من يكفرهم الشيعة الإثنا عشرية، وثم فرقة لا ينسبها أحد إلى طوائف المسلمين وهم الدروز القائلون بألوهية الحاكم بأمر الله الفاطمي وهؤلاء زادوا على طامات الغلاة : إسقاط الواجبات، وثم فرقة أخرى إنقرضت تماماً وهم القرامطة وكانوا من شر الغلاة في وقتهم وهم إباحيون بمعنى الكلمة فلم يتركوا لله حرمة إلا إنتهكوها وقد قاتلهم جميع أئمة الزيدية باليمن حتى

---

(١) هو من رجال الستة وكنيته ابو هاشم بن الحنفية ثقة قرنه الزهري بأخيه الحسن بن محمد من الرابعة مات سنة ٩٩ بالشام/ ع قال في تهذيب التهذيب روى عن ابيه وعن صهر من الانصار له صحابي وعنه ابنه عيسى والزهري وعمرو بن دينار وغيرهم قل الزبير كان أبوه صاحب الشيعة فأوصى الى محمد بن علي بن عبدالله بن العباس ودفع اليه كتبه ومات عنده بالحميمه وقال ابن سعد كان صاحب علم ورواية وكان ثقة قليل الحديث وكانت الشيعة يلقونه وينتحلونه وكان بالشام مع بني هاشم فلما حضرته الوفاة اوصى الى محمد بن علي وقال : انت صاحب هذا الامر وهو في ولدك ومات في خلافة سليمان بن عبدالملك هسنة ثماني وتسعين وقال : خليفة سنة٩٩ وقال ابن عبدالبركان أبو هاشم عالما بكثير من المذاهب والمقالات وكان عالما بالحدثان وفنون العلم وتوفي هو وأخوه الحسن في سنة واحدة وكان الحسن اكبر منه (عن تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٦ باختصار).

يقال إن الهادي الإمام يحيى بن الحسين الرسي رحمه الله أوقع بهم أكثر من تسعين وقعة وظهر منهم في أيام علي بن الفضل الحوالي الخنفري الإباحي الحوالي المشهور الذي اشتهر عنه قوله :

خُذي الدُّفَّ يا هذه واطربي. إلى قوله :

تولّى نبي بني هاشم وهذا نبيٌّ بني يعرب
أحلَّ البنات مع الأمهات ومن فضله زاد حِلٌّ الصبي
أليس الغراس لمن ربَّه وسقاه في الزمن المجرب ؟

وهذه الأبيات فيها دلالة واضحة على مذهبهم في استحلال نكاح المحارم واللواط ـ والعياذ بالله.

ثالثاً : قولهم بالانتظار :

القول بالانتظار هو من معتقداتهم الفاسدة أيضاً، وهناك فرق بين الرجعة والانتظار، فالرجعة عودة شخص قد أعلن موته أو قتل ثم يرجع في زعم الروافض قبل يوم القيامة.

أما الانتظار : فهو إنتظار شخص موجود موعود بظهوره في وقت مجهول لهم إلا أنهم يتوقعون ظهوره في أي وقت وقد مضى على المهدي المنتظر عندهم أكثر من ألف عام وهو في سرداب تحت الأرض وقد يأتون بفرس أو بغل أو حمار ويعدون عليه الطعام والشراب ويقولون في ندائهم أخرج يا مولاي فقد طال إنتظارنا لك، ويدعون في صلواتهم وخلواتهم وجلواتهم بتعجيل الفرج، فيقولون المهدي المنتظر عجل الله بخروجه، وبعضهم لا يفرق بين الرجعة والانتظار فهم ينتظرون عودة الذي سيرجع كما تقول السبئية في عودة علي رضي الله عنه، فهم ينتظرون رجوعه وكما يقول الكيسانيه في السيد محمد بن علي المعروف بابن الحنفية كما تقدم وكما تقول الاسماعيلية الباطنية في عودة اسماعيل وهم ينتظرونه ويقولون إنه لم يمت أحد من هؤلاء وإنما ذهب كل واحد منهم يناجي ربه كما تقدم في قول عبدالله بن سبأ بالنسبة لرجوع النبي صلى الله عليه وسلم وفي رجوع علي رضي الله عنه وغير ذلك. وكل يعتقد أن المنتظر عندهم شخص غير الذي تقول به الطائفة الأخرى كما هو مبسوط في الملل والنحل فلا نطيل بذكره.

وأهل البيت وأهل السنة يتفقون على خروج المهدي وأنه من أولاد الحسن بن علي رضي الله عنه وأنه من علامات الساعة الكبار، ويتفق مع ظهور المسيح الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام في وقته ولكن ليس على المعنى الذي عند الروافض فهو مختلف عن ذلك تماماً،والله أعلم.

المبحث السابع
في القول بنكاح المتعة

وهو النكاح المؤقت إلى أمد مجهول أو معلوم وغايته إلى خمسة وأربعين يوما ويرتفع بانقضاء الوقت، وهذا الموضوع يبيحه كل طوائف الشيعة فيما أعلم ما عدا الزيدية الذين يبالغون ويشددون في تحريم المتعة أما بعض طوائف الشيعة ومنهم الإثنا عشرية الجعفرية فهم يجعلونها من المستحبات التي يؤجر الإنسان عليها وسوف نتعرض لأقوال الأئمة من أهل البيت وأهل السنة وغيرهم ونذكر دليل كل طائفة ونبين ما هو الحق في هذا المبحث على ضوء الدليل إن شاء الله تعالى : أولاً الأدلة على أن المتعة كانت حلالاً ثم حرمت البته : إذ أخرج الشيخان[1] بسندهما إلى عبدالله والحسن إبنَي محمد بن علي بن أبي طالب عن علي رضي الله عنهم «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر»، وأخرج المؤيد بالله [2] وهو من أئمة أهل البيت بسنده في التجريد إلى مالك عن ابن شهاب عن عبدالله والحسن إبني علي بمثله غير أنه قال : حرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم متعة النساء يوم خيبر ـ وهذه الرواية في لفظها إشكال سوف نذكره فيما بعد ـ وأخرج البيهقي في سننه من طريق عبدالله بن لهيعة [3] عن موسى بن أيوب [4] عن إياس بن عامر[5] عن علي عليه السلام قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المتعة، وإنما كانت لمن لم يجد فلما أنزل الله النكاح والطلاق والعدة والميراث بين الزوجين نسخت، وهذا الحديث وإن كان في رجاله من يضعف فإنه يتفق مع الأحاديث الصحيحة التي تحرم المتعة وفيه زيادة التفصيل، وإليك بيان

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد باب لحوم الحمر الاهلية حديث ١٩٠٨، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة.

(2) انظر الروض النضير ج ٤ ص ٢١٢ والتجريد ص ٣١٦ رقم ١٢٥ مخطوط بالجامع المقدس بصنعاء قسم حديث.

والمؤيد بالله هو: أحمد بن الحسين بن هارون الحسني من أهل طبرستان بويع بالديلم ولقب بالمؤيد بالله، ومدة ملكه عشرون سنة ولد سنة ٣٣٣ وتوفى سنة ٤٢١ له مصنفات من أحسنها التجريد (الاعلام ج ١ ص ١١٢)

(3) عبدالله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي المصري قاضيها من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواته ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما قرنه مسلم بغيره مات سنة ١٧٤/م د ت ق.

(4) موسى بن أيوب بن عامر الغافقي المصري مقبول من السادسة ت سنة ١٥٣/د عس ق.

(5) إياس بن عامر الغافقي المصري صدوق من الثالثة كان من أصحاب علي والواقد بن عليه ت، ع ق.

ماورد في الحديث من إشكال (كما وعدت بذلك) :

قال في «الروض النضير» - الذي هو مدروس الزيدية بعد «البحر الزخار» في فقه الحديث - ما لفظه : قال السهيلي : ويتصل بهذا الحديث، أعني حديث علي: «حرَّم رسول الله المتعة ولحوم الحمر الأهلية عام خيبر أو زمن خيبر» قال : ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر وهذا شيء لا يعرفه أهل السير ورواة الآثار، قال : والذي يظهر أنه وقع تقديم وتأخير في لفظ الزهري، وقد أشار ابن القيم : في زاد المعاد إلى تقريره وسبقه إلى ذلك ابن عيينة فيما رواه البيهقي باسناده من طريق الحميدي [1] عن سفيان [2] أخبرنا الزهري [3] أخبرنا الحسن [4] وعبدالله [5] أبناء محمد بن علي، وكان الحسن أرضاهما، عن أبيهما أن علياً رضي الله عنه قال : لابن عباس : إنك إمرؤ تائه. إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر قال سفيان : يعني أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر لا يعني نكاح المتعة، قال البيهقي : وهذا الذي قاله سفيان محتمل فلولا معرفة علي بن أبي طالب بنسخ نكاح المتعة، وأن النهي عنه كان البتة بعد الرخصة لما أنكر به على ابن عباس.

قال العلامة جمال الدين القاسمي في تفسيره [6] محاسن التأويل في تفسير قوله «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» (الآية) قال الحافظ ابن كثير : وقد أستدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعاً في ابتداء

---

(١) عبدالحميد الحماني أبو يحيى الكوفي لقبه بشمين صدوق يخطىء ورمى بالارجاء من التاسعة سنة ٢٠٢. خ م د ت ق .

(٢) سفيان بن عينية بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة الا أنه تغير بآخره وربما دلّس اثبت الناس في عمرو بن دينار، من الثامنة ت سنة ١٩٨/ع .

(٣) الزهري محمد بن مسلم بن عبد ابن عبدالله بن شهاب الزهري الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه من الرابعة ت ١٢٥/ع .

(٤) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أبو محمد المدني ثقة فقيه من الثالثة مات سنة مائة أو قبلها/ع

(٥) عبدالله بن محمد بن علي بن أبي طالب شقيق الذي قبله ثقة قرنه الزهري بأخيه الحسن من الرابعة مات سنة ٩٩ ع.

(٦) تفسير القاسمي ج ٥ ص ١١٨٨ عند تفسير الآية رقم ٢٤ من سورة النساء، والقاسمي هو محمد جمال الدين القاسمي علامة الشام ونادرة الأيام والمجدد لعلوم الاسلام محي السنة بالعلم والعمل والتعليم ولد سنة ١٢٨٣هـ ت ١٣٣٢/١٨٦٦ - ١٩١٤م له مصّنفات جليلة منها التفسير المسمى محاسن التأويل جمع فيه بين تفسير السلف وصفاته وتفسير الخلف ودقته.

الإسلام ثم نسخ بعد ذلك، وقد روى عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القول بإباحتها للضرورة، وهو رواية عن الإمام أحمد، وكان إبن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير والسدي يقرؤون «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إلَى أجَلٍ مُسَمًّى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً» وقال مجاهد : نزلت في نكاح المتعة،

ولكن الجمهور على خلاف ذلك والعمدة ما في الصحيحين (١) عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، وفي صحيح مسلم عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا أيها الناس : إني كنت أذنت لكم في الإستمتاع من هذه النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً (٢) .

وقال في الكشاف : قيل نزلت هذه الآية في المتعة كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوماً وسميت متعة لاستمتاعه بها أو لتمتيعه لها بما يعطيها.

وقال الخفاجي : روي أن سعيد بن جبير قال لابن عباس رضي الله عنهما : أتدري ما صنعت بفتواك ؟

فقد سارت بها الركبان، وقيل فيها الشعر : كقوله :

قد قلت للشيخ لما طال مجلسه ... ياصاح هل لك في فتوى ابن عباس
هل لك في رخصة الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال : إنا لله وإنا اليه راجعون : والله ما بهذا أفتيت ولا أحللت الامثل ما أحل الله الميتة والدم.

وقال القاسمي (٣) قال شمس الدين ابن القيم رضوان الله عليه في (زاد المعاد) في الكلام على ما في غزوة الفتح من الفقه ما نصه : ومما وقع في هذه الغزوة إباحة متعة النساء ثم حرمها صلى الله عليه وآله وسلم قبل خروجه من

---

(١) الحديث سبق تخريجه والاشارة إليه (ص ٥٧).
(٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح، باب نكاح المتعة.
(٣) أنظر : تفسير القاسمي ج ٥ ص ١١٨٨.

مكة، واختلف في الوقت الذي حرمت فيه المتعة على أربعة أقوال، أحدهما : أنه يوم خيبر وهذا قول طائفة من العلماء منهم الشافعي وغيره، والثاني: أنه عام الفتح، وهذا قول إبن عيينة وطائفة، والثالث : أنه عام حنين، وهذا في الحقيقة هو القول الثاني لاتصال غزوة حنين بالفتح،والرابع: إنه عام حجة الوداع، وهو وهم من بعض الرواة، سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجة الوداع، وسفر الوهم من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يعرض للحفاظ فمن دونهم، والصحيح أن المتعة إنما حرمت عام الفتح، لأنه قد ثبت في صحيح مسلم أنهم استمتعوا عام الفتح مع النبي صلى الله وآله وسلم بإذنه، ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين، وهذا لا عهدة بمثله في الشريعة البتة، ولا يقع مثله فيها، وأيضا فإن نساء خيبر لم يَكُنَّ مسلمات وإنما كُنَّ يهوديات، وإباحة نساء أهل الكتاب لم تكن ثبتت بعد، إنما أبحن بعد ذلك في سورة المائدة لقوله تعالى « الْيَوْمَ أُحلَ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الذِّينَ أُوتُوا الكِتَابَ حلٌ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ والمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤْمِنَاتِ وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ الذِّينَ أوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ»([1]) وهذا متصل بقوله : «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم([2])» وبقوله «الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِين كَفَرُوا مِنْ دِينِكُم»([3])وهذا كان آخر الأمر بعد حجة الوداع أو فيها فلم تكن إباحة نساء أهل الكتاب ثانية زمن خيبر، ولا كان للمسلمين رغبة في الإستمتاع ونساء عدوهم قبل الفتح وبعد الفتح استرق من استرق منهم وصرن إماء للمسلمين فإن قيل فما تصنعون بما ثبت في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحُمر الأهلية ؟ وهذا صحيح صريح، قيل هذا الحديث قد صحت روايته بلفظين : هذا أحدهما، والثاني الإقتصار على نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة وعن أكل لحوم الحُمر الأهلية يوم خيبر، هذه رواية بن عيينة عن الزهري قال : قال قاسم بن إصبغ قال سفيان بن عيينة يعني أنه نهى عن لحوم الحُمر الأهلية عام خيبر لاعن متعة النساء : أي لاعن نكاح المتعة، ذكره أبوعمرو بن عبدالبر في (التمهيد) ثم قال: وعلى هذا أكثر أهل العلم. إنتهى، فتوهم بعض الرواة أن (خيبر) ظرف لتحريمهن، فرواه بلفظ :

([1]) المائدة آية ٥.

([2]) المائدة آية ٣.

([3]) المائدة آية ٣.

«حرَّم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المتعة زمن خيبر والحُمر الأهلية» واقتصر بعضهم على رواية بعض الحديث فقال: «حرَّم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعة النساء زمن خيبر» فجاء بالغلط البيِّن.
فإن قيل فأي فائدة في الجمع بين التحريمين إذا لم يكونا قد وقعا في وقت واحد، وأين المتعة من تحريم الحُمر؟ قيل هذا الحديث رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه محتجاً به على ابن عمه عبدالله بن العباس رضي الله عنهما في المسألتين، فانه كان يبيح المتعة ولحوم الحُمر الأهلية فناظره علي بن أبي طالب في المسألتين وروى له التحريمين وقيد تحريم لحوم الحُمر الأهلية بزمن خيبر وأطلق تحريم المتعة وقال: إنك امرؤ تائه، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرم المتعة ولحوم الحُمر الأهلية يوم خيبر كما قاله سفيان بن عيينة وعليه أكثر الناس، فروى الأمرين محتجاً بهما لا مقيداً لهما بيوم خيبر.
ولكن ها هنا نظر آخر وهو أنه حرَّمها تحريم الفواحش التي لا تباح بحال أو حرَّمها عند الإستغناء عنها وأباحها للمضطر؟ هذا هو الذي نظر فيه ابن عباس وقال: أنا أبحتها للمضطر كالميتة والدم، فلما توسع فيها من توسع ولم يقف عند الضرورة أمسك ابن عباس عن الإفتاء بحلِّها ورجع عنه، هذا كلام ابن القيم رحمه الله فهو يرجح رجوع ابن عباس غير أني تتبعت سواد الحكايات وبطون الكتب فلم أجد سنداً صحيحاً ولا حسناً في رجوع ابن عباس رضي الله عنهما أما إباحتها فقد صح عنه كما في الحديث الذي أخرجه الشيخان في صحيحهما عن علي بن أبي طالب أنه قال: **حُرِّمت المتعة والحُمر الأهلية يوم خيبر، وقال له: إنك امرؤ تائه، إلخ** (1).
وأما عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فقد كان يرى إباحتها ويقرأ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِموا طيِّباتِ ماَ أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُّوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ»(2) وفي الصحيحين (3) عنه قال: كنا نعزو مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليس لنا نساء فقلنا ألا نختصي؟ فنهانا عن ذلك فرخص لنا بعد ذلك

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد ومسلم في كتاب النكاح باب نكاح المتعة، حديث رقم ٢١.
(2) سورة المائدة آية ٨٧.
(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير لسورة المائدة آية (٩) ومسلم في كتاب النكاح باب نكاح المتعة حديث رقم ١١.

أن نتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ الآية «يَا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تُحَرِمُوا طَيّبَاتِ مَا أحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ» المائدة آية ٨٧.

قال ابن القيم رحمه الله: وكلامه يحتمل وجهين، أحدهما: الرد على مَن حرَّمها وأنها لو لم تكن من الطيبات لما أحلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والوجه الثاني: أن يكون أراد آخر هذه الآية : يعني الإعتداء وهو الرد على من أباحها مطلقاً وأنّه مُتعدٍ فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما أباحها للضرورة في الغزو وعند عدم النساء وشدة الحاجة إلى المرأة، فمن رخص فيها في الحضر مع كثرة النساء وإمكان النكاح المعتاد فقد إعتدى، والله لا يحب المعتدين، فإن قيل: حديث إبن مسعود يتعارض مع حديث سلمة بن الأكوع في مسلم[١] قال: خرج علينا منادي في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن رسول الله قد أذن لكم أن تستمتعوا (يعني متعة النساء) قيل:هذا كان زمن الفتح قبل التحريم ثم حرمها بعد ذلك، بدليل ما رواه مسلم [٢] عن سلمة قال: «رخص لنا صلى الله عليه وآله وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثاً ثم نهى عنها، وعام أوطاس هو عام الفتح فقد وقعا في عام واحد في وقت متقارب جدا، وأخرج مسلم في صحيحه[٣] عن جابر رضي الله عنه كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حُريث وثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحج : قيل في هذا طائفتان: طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرَّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سنة الخلفاء الراشدين، ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح فإنه من رواية عبدالملك بن الربيع ابن سبرة عن أبيه عن جده، وقد تكلم فيه ابن معين ولم يخرج البخاري حديثه في صحيحه مع شدة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أصول الاسلام، ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجه أو الإحتجاج به إلى غير ذلك من الإحتمالات[٤] الطائفة الثانية:رأت صحة حديث سبرة، ولو لم يصح، فقد صح

---

(١) أخرجه في كتاب النكاح (حديث ١٣) باب نكاح المتعة.

(٢) كتاب النكاح (حديث ١٨) باب نكاح المتعة.

(٣) أخرجه في كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وأخرج حديث عمر رضي الله عنه أحمد في المسند ٣٦٩/١.

(٤) والجواب أنه قد اعتمده مسلم في صحيحه في كتاب النكاح باب نكاح المتعة كما تقدم ويكفي هذا والله أعلم.

حديث علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرَّم متعة النساء فوجب حَمل حديث جابر على أن الذي أخبر عنه بفعلها لم يبلغه التحريم، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر فلما وقع فيها ظهر واشتهر بهذا بتأليف الأحاديث الواردة فيها، والله ولي التوفيق.

وأما ابن حزم فقد ذكر في المحلّى (١) ما نصه : قال أبو محمد : ولا يجوز نكاح المتعة وهو النكاح إلى أجل وكان حلالاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم نسخها الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نسخاً باتاً إلى يوم القيامة : وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جماعة من السلف منهم من الصحابة أسماء بنت أبي بكر وجابر ابن عبدالله وابن مسعود وابن عباس ومعاوية وعمرو بن حُريث وأبو سعيد الخدري وسلمة ومعبد أبناء أمية بن خلف ورواه جابر بن عبدالله عن جمع من الصحابة مدة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومدة خلافة أبي بكر ومدة خلافة عمر إلى قرب آخر خلافته، واختلف في إباحتها عن الزبير، وعن علي فيها توقف، ويروى عن عمر أنه إنما أنكرها إذا لم يشهد عليها عدلان واباحتها بشهادة عدلين.

ومن التابعين طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكة أعزَّها الله تعالى، وقد تقصينا الآثار المذكورة في كتابنا الموسوم "بالإيصال" وصحَّ تحريمها عن ابن عمر وابن أبي عمرة الأنصاري واختلف فيها عن علي وعمر وابن عباس وابن الزبير، وممن قال بتحريمها وفسخ عقدها من المتأخرين أبو حنيفة ومالك والشافعي وأبو سليمان، وقال زفر : يصح العقد ويبطل الشرط «إ هـ من المحلّى».

وقد لخص صاحب «الروض النضير» جميع الأقوال في إباحة نكاح المتعة ثم الأقوال بالنسخ بعد الإباحة، فقال : وما أحسن ماقاله شارح "بلوغ المرام" وهو أن المبيحين إنما بنوا على الأصل لما لم يبلغهم الدليل الناسخ، وليس مثل هذا من باب الاجتهاد، وإنما هم معذورون لجهل الناسخ فالمسألة لا اجتهاد فيها بعد ظهور النص. قال المؤيد بالله في شرح التجريد: فإن قيل ففي القرآن ما يدل على إباحة المتعة وهو قوله تعالى «فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ (٢) »

---

(١) ج ٩ ص ٥١٩ ـ ط تصوير بيروت.

(٢) النساء آية ٢٤.

فإذا ثبتت الإباحة في القرآن فلا خلاف أنه لا يجوز نسخها بخبر الواحد.

قيل له: ليس فيها ما يدل على إباحتها، لأن الإستمتاع في اللغة، هو الإنتفاع، ومنه قوله تعالى «أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا (١) وقوله تعالى «فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ» الآية(٢) فالمراد به الإنتفاع بهن في النكاح الصحيح، وما رُوي عن ابن عباس أنه قال: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى» فقد قيل الرواية ضعيفة وإن ثبتت فتحمل على أن المراد بها تأخير المهر، وهو يجوز تأخيره إلى أجل «إهـ» (٣)

وذكر الموزعي أن تلك الزيادة قراءة ابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب وابن سيرين وأن منهم من ذهب إلى نسخها بآية الطلاق في سورة البقرة وما فرض من عدة وميراث وطلاق، وهذا مردود: لأن المتعة لا ميراث فيها، لأنها قول الرجل للمرأة: أتزوجك على كذا وكذا إلى أجل كذا وكذا، على أن لا ميراث بيننا، ولا عدة، فقولهم معارض لخصائص المتعة، فبيّن وجه التعارض لأنّا وجدنا سنة الله التي شرعها بين الزوجين من استمرار النكاح ووقوع الطلاق، وفرض الميراث ووجوب العدة، معارضاً لخصائص المتعة كما تقدم،إذاً فهي مُبيِّنة لما في القرآن لا ناسخة للقرآن، ثم بين بأنه لا تعارض بين نكاح المتعة والنكاح الصحيح، وأشار المؤيد بالله إلى أن الأية محكمة وأن المراد منها النكاح الصحيح،ثم قال الموزعي: ويقوي تأويلها بنكاح المتعة: قوله تعالى «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاجَعْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» فإذا رفع الجناح لا يستعمل في اللسان في أداء الفريضة، ولا في فعل البر، إنما فيما له أصل في المنع، يعني ذلك كالزيادة على الأجل المؤقت فليس المراد منه أنه لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للزوج مهرها أو يهب الرجل للمرأة تمام مهرها إذا طلقها قبل الدخول، قال: فإن قيل قراءة الصحابي بطريق الآحاد لا تثبت قرآناً، ولا تبلغ بيان السنة عند المحققين. قلنا: ينبغي أن يكون هذا بمنزلة التفسير، وتفسير الصحابي مقدم على تفسير غيره على الصحيح عندهم في تفسير السنة بأحد الوجوه عند قيام إحتمالها (٤).

---

(١) الأحقاف آية ٢٠. (٢) التوبة ، آية ٦٩.

(٣) الروض النضير ج ٤/ ٢٢٠.

(٤) ثم قال: وكذلك ينبغي أن يرجحوا به أحد الوجوه عند احتمال القرآن لها، ولم أر هذا لأحد من الأصوليين ولكنه متجه عندي ثم ذكر بعد ذلك قول من ذهب الى أن الآية محكمة في نكاح المتعة وعزاه لابن عباس وأتباعه، وفيه نظر «إهـ من الروض النضير ج ٤ ص ٢٢٢» قلت: وقد تقدم قول ابن القيم وفيه ما يشفي ويكفي، والله أعلم.

المبحث الثامن

في مخالفة الروافض لأهل البيت في العبادات كالضم والرفع والتأمين والمسح على الخفين وغسل الرجلين في الوضوء وغير ذلك، كما سيأتي تفصيله إن شاء تعالى

إعلم أولاً أن الروافض لا يضمون أيديهم في الصلاة، أعني به وضع الكف على الكف في الصلاة، ولا يسملون على اليمين ولا على اليسار عند الإنتهاء من الصلاة ولا يرفع أحد منهم يديه عند الركوع أو عند القيام منه بخلاف ما صح عن كثير من أهل البيت عليهم السلام، وإليك أيها القارىء بعض الأدلة على ذلك، تبين مخالفتهم في ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولأهل بيته عليهم السلام:

أولاً : أخرج مسلم في صحيحه قال : حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام جميعاً عن حماد قال يحيى بن يحيى وخلف بن هشام جميعاً عن حماد قال يحيى أخبرنا حماد بن يزيد عن غيلان عن مطرف قال : صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه فكان إذا سجد كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا نهض من الركعتين كبر فلما انصرفنا من الصلاة قال : أخذ عمران بيدي ثم قال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وآله وسلم. أو قال : ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا وارد كما ورد أيضاً قول الإمام: سمع الله لمن حمده، فقد فعلهما الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جميعاً (١) وقد ورد لفظ التكبيرات، وقوله: سمع الله

---

(١) النووى على مسلم ج ٤ ص ٩٩ ــ ١٠٠.

لمن حمده عن أبي هريرة وغيره وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن الله أوحى إلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن إرفع يديك حذا نحرك فإذا كبّرت للصلاة فذاك النحر، وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والدار قطني في الأفراد وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في تفسير قوله «فصل لربك وانحر» (١) قال : وضع يده اليمنى على وسط ساعده اليسرى ثم وضعها على صدره في الصلاة، وفيه اضطراب كما قال البيهقي وابن أبي حاتم ولكن يشهد له حديث وائل بن حجر عند مسلم «أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر وصف حيال أذنيه ثم إلتحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما ثم كبر فركع فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه» (٢) وهذا في وضع اليدين وهو متفق عليه وأما محل وضع اليدين فقد اختلف فيه، فقد أخرج أبو داوود في سننه قال : حدثنا محبوب (٣) حدثنا حفص بن غياث (٤) عن عبدالرحمن بن اسحاق (٥) عن زياد بن زيد (٦) عن أبي جحيفه (٧) أن علياً رضي الله عنه قال : من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة، وهذا الحديث ضعيف، فيه عبدالرحمن بن اسحاق وزياد بن زيد وهو معارض بما

---

(١) سورة الكوثر آية ٢.

(٢) النووى على مسلم ج ٤ ص ١١٤.

(٣) محمد بن محبوب البناني ثقة من العاشرة ت ٢٢٣ من العاشرة خ د س.

(٤) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي ثقة فقيه تغير حفظه قليلا بآخره من الثامنة ت ١٩٥ أو ١٩٤

(٥) عبدالرحمن بن اسحاق بن الحارث الواسطي أبو شيبة ضعيف من السادسة/د ت.

(٦) زياد بن زيد السوائي الاعصم بهملتين الكوفي مجهول من الخامسة/د.

(٧) صحابي جليل واسمه وهب بن عبدالله ويقال له وهب الخير ت ٧٤/ع.

يأتي : قال أبو داود : حدثنا محمد بن قدامة يعنى ابن أعين الهاشمي مولاهم المصيصي (١) عن أبي بدلة شجاع بن الوليد بن قيس السكوني الكوفي (٢) عن أبي طالوت عبد السلام بن أبي حازم شداد العبدي البصري (٣) عن ابن جرير الضبي:غزوان الكوفي (٤) عن أبيه جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي (٥) قال: «رأيت علياً رضي الله عنه يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة»فالحديث صالح للإعتبار لأن ابن جرير مقبول وبقية السندثقات، ويشهد لهذا الحديث ما يلي : قال أبو داود : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي (٦) ثنا الهيثم بن حميد الغساني مولاهم (٧) عن ثور بن يزيد الحمصي (٨)، عن سليمان بن موسى الأموي مولاهم (٩)، عن طاووس بن كيسان اليماني الحميري مولاهم الفارسي واسمه ذكوان (١٠) قال:"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على اليسرى ثم يشد بينهما على صدره وهو في الصلاة"وهذا حديث مرسل حسن فيكون شاهداً لحديث علي فوق السره لأن الصدر يشمل ما فوق السرة إلى النحر وبذلك يسقط حديث تحت السرة لضعفه وهذا أحسن شيء في الباب،والله أعلم.

---

(١) ثقة من العاشرة توفي سنة ٢٥٠ هـ تقريبا/ د س.
(٢) صدوق ورع له أوهام من التاسعة ت سنة ٢٠٤/ع.
(٣) ثقة من الرابعة/ د.
(٤) غزوان الضبي مولاهم مقبول من الثالثة/ د.
(٥) ثقه صحيح الكتاب /ت سنة ٨٨هـ/ من الثانية/ ع.
(٦) ثقه حجة عابد من العاشرة ت سنة ٢٤١هـ/ خ م د س ق.
(٧) صدوق رمي بالقدر من السابعة / ع.
(٨) ثقه إلا أنه رمي بالقدر والنصب من السادسة ت سنة ١٥٠ أو ١٥٣ أو ١٥٥هـخ / ع.
(٩) صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخلط قبل موته بقليل من الخامسة / م ع.
(١٠) ثقه فقيه فاضل أجل أصحاب ابن عباس من الثالثة ت سنة ١٠٦ هـ .

وفي مسند زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنهم قال : «ثلاث من أخلاق الأنبياء صلاة الله وسلامه عليهم : تعجيل الافطار، وتأخير السحور، ووضع الكف على الكف تحت السُّرة»، (١) وروى حفيده أحمد بن عيسى بن زيد رحمه الله الضم في«أماليه» وألف العلامة محمد بن اسماعيل الأمير رسالة في مذهب الآل في الضم والرفع، قال فيها :

ولم يخالف قبل الهادي أحد من أهل البيت،وهي رسالة قيمة،فهذا مذهب أهل البيت في الصلاة،والرافضة تخالف هذا، والروافض لا يضعون اليد على اليد ولا يرفعون عند التكبير للركوع والرفع منه،وهم يذكرون الصلاة على محمد وعلى آله حال ركوعهم وحال سجودهم وفي جميع حركاتهم في الصلاة،وهذا مخالف لإجماع المسلمين الذين لم يذكروا الصلاة المذكورة إلا في التشهدين فقط، والروافض لا يلتفتون عند التسليم يميناً ولا شمالاً وإنما يضربون بأيديهم على الركب ثلاثاً، وقد ثبت خلاف ذلك في السنة وخلاف ما نقله المحدثون ومنهم أهل البيت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو القائل «صلوا كما رأيتموني أصلي» (٢) وهو أمر يقتضي الوجوب لقوله تعالى «وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (٣) .

---

(١) مسند زيد ص ١٨٣ كتاب الصيام.

(٢) فقد أخرج مسلم في المساجد والدارمي في الصلاة، وأحمد في المسند : ١/ ٤٤٤، ٥/٥٦، ٥٩، ١٠/٧٠ والترمذي في المواقيت وابن ماجة في الاقامة والبخاري في الاذان وغيره أنه كان يسلم عليه السلام حتى يرى بياض خده وهذا دليل على الالتفات وهو المعروف بين جماهير العلماء من السلف والخلف فكان كالاجماع والله أعلم وأحكم.

وأما الحديث فقد أخرجه البخاري في الأذان وفي الآداب وأخرجه الدارامي واحمد وغيرهم .

(٣) سورة الحشر : آية ٧.

وقال جل من قائل «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا البَلَاغُ المُبِينُ» (١) «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ» (٢) وقوله «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» (٣) وقال «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخر ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحسَنُ تَأْوِيلًا» (٤) فالرسول عليه الصلاة والسلام بعث بدين واحد إلى جميع الأمة لا فرق بين قريب أو بعيد قال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً» (٥) وقال تعالى «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ (٦) وقال عليه الصلاة والسلام في حديث طويل وكان النبي يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة، (٧) وقالت عائشة رضي الله عنها : -

لو كتم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً لكتم هذه الآية «وَتَخْشَى النَّاسَ واللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ» (٨) أو كما قالت ، وقال علي رضي الله عنه لما سأله أبو جحيفة رضي الله عنه، أخصكم رسول الله صلى عليه وآله وسلم بشيء؟ (يعني أهل البيت) فقال رضي الله عنه : ما خصَّنا بشيءٍ إلا فهماً يؤتاه أحدنا في كتاب الله أو ما في قراب هذا السيف، الحديث أخرجه مسلم وأحمد والنسائي (٩) .

---

(١) سورة التغابن آية ١٢.
(٢) سورة آل عمران آية ٣١.
(٣) سورة النساء آية ٨٠.
(٤) سورة النساء آية ٥٩.
(٥) سورة سبأ آية ٢٨.
(٦) سورة الأنبياء آية ١٠٧.
(٧) البخاري في باب التيمم والنسائي في الغسل والدرامي في الصلاة.
(٨) سورة الأحزاب آية ٣٧، وذكر الحديث البخاري في تفسير المائدة والأعراف والأحزاب، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب التوحيد.
(٩) أخرجه مسلم في باب الأضاحي، والنسائي في باب الطهارة، وأحمد في المسند ج اص ١١٨، ١١٩، ١٥١، ١٥٢.

ومخالفتهم في مسألة رفع اليدين في الصلاة مخالفة لأهل البيت الأوائل بل لجل الصحابة الذين نقلوه عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى عليه الصلاة والسلام فقد روى البخاري في باب رفع اليدين والنسائي وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والطحاوي عن علي رضي الله عنه أنه كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبّر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وإذا أراد أن يركع، ويصنعه إذا رفع من الركوع.

وقد نقل رواية الرفع عن النبي صلى عليه وآله وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وسعيد وأبو عبيدة بن الجراح ومالك إبن الحويرث وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وابن مسعود وأبو موسى وابن عباس والحسين بن علي السبط والبراء بن عازب وزياد بن الحارث وسهل بن سعد وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وسلمان وعمرو بن العاص وعقبة بن عامر وبريرة وأبو هريرة وعمار ابن ياسر وعدي عجلان وعمير الليثي وأبو مسعود الأنصاري وعائشة أم المؤمنين وأبو الدرداء وابن عمر وابن الزبير وأنس ووائل بن حجر، وأبو حميد، وأبو أسيد ومحمد بن مسلمة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن جابر البياضي وأعرابي صحابي فهؤلاء ثلاثة وأربعون صحابياً منهم الأربعة الخلفاء وبقية المبشرين بالجنة، رضي الله عنهم، وقد ألف العلامة السبكي رسالة خاصة في الرفع، ذكر ذلك عن الذين ذكرتهم آنفا وزاد بعض التابعين،

كما ذكر الإمام الزيلعي في نصب الراية كثيراً من ذلك محتمياً بتلك الروايات على الأحناف الذين لا يقولون بالرفع في غير تكبيرة الإحرام محتجين برواية ابن مسعود رضي الله عنه التي يقول فيها كان رسول الله صلى عليه وآله وسلم إذا كبّر رفع يديه ثم لا يعود لذلك.. إلخ.

فقال الإمام الزيلعي إن ابن مسعود نسي في مواضع مجمع عليها، منها : أنه نسي أن المعوذتين من القرآن، ونسي وضع اليدين على الركبتين في حال

الجلوس من الصلاة فجعل يطبق بيديه بين فخذيه حتى توفي رحمه الله تعالى، ونسي كيف قيام الإثنين خلف الإمام، ونسي ما لم يختلف فيه العلماء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الصبح يوم النحر في وقتها، ونسي كيف جمع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفه، ونسي ما لم تختلف العلماء فيه من وضع المرفق والساعد.. إلخ.(١)

وذكر أحمد بن عيسى بن زيد حفيد زيد بن علي رضي الله عنهما في «أماليه» الرفع والضم، وقال : الحافظ ابن الأمير الصنعاني رحمه الله إنه مذهب الآل كلهم إلا القليل منهم وألَّف في ذلك رسالة مستقلة بيَّن فيها مذهب أهل البيت في الرفع والضم وأن غير ذلك مخالف لهم، والهادي رحمه الله لم يُبيِّن ترك الضم بالدليل المنصوص وإنما استنبط ذلك من حديث أخرجه البخاري وغيره ولفظه: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خَيلٍ شُمس، إسكنوا في الصلاة» (٢) ورأى رحمه الله أن الرفع والضم حركة تنافي السكون المذكور في الحديث، ولكن هذا الفهم مخالف لما ورد في سبب الحديث وهو ما ذكره البخاري رحمه الله وغيره أنهم كانوا إذا سلموا أشاروا بأيديهم يميناً وشمالاً، فقال لهم الرسول عليه الصلاة والسلام: مالي أراكم رافعي أيديكم... إلخ الحديث •• فهذا اللفظ يُبيِّن وجه الحكم لأنه نص فيه، والإجتهاد إذا خالف النص يطرح مهما كان صاحبه.

وكثير من الروافض يُصلُّون على قطعة من الفخار،زاعمين أن الصلاة لا تصح إلا على الأرض، أو على شيء منها لم تمسه النار، وزاد الطين بلَّة : أنهم ربما يأخذون تراب الفخار المذكور من تربة قبر الحسين بن علي رضي الله عنهما من

(١) نصب الراية ج ١ ص ٣٩٧، فليراجعه من أراد الوقوف عليه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء كتاب ٤ باب ٢٩ باب غسل الاعقاب، ومسلم في كتاب الطهارة حديث ٢٨ و أخرجه مسلم في الصحيح (ج ٤ ص ١٥٣ نووي) من حديث جابر بن سمره، قال خرج علينا رسول الله صلى

كربلاء، فإذا كانوا يعتقدون في هذه التربة النفع والضر وقبول الصلاة وقبول الأعمال فهذا من أعمال الجاهلية الأولى، ومن أعمال القبوريين، وهو نوع من الشرك الذي تبطل معه الأعمال، والعياذ بالله.

*** *** ***

=الله عليه وآله وسلم فقال ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس اسكنوا في الصلاة وفي رواية قال: كنا إذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وأشار بيده إلى الجانبين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علام تومئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس إنما يكفي أحدكم أن يضع فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله، وقد رواه مسلم من ثلاث طرق عن جابر رحمه الله، وأخرجه أبو داود ج ١ ص ٢٢٩ عن جابر بن سمره أيضاً.

وانظر نيل الأوطار، وحجة القائلين بالإرسال ناقشها الإمام الشوكاني وبين أنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء في عدم الضم والرفع، فليراجع هناك (ج ٢ ص ١٨٤ ط الحلبية ١٣٧١ هـ).

هذا النوع من العبادة ينبغي أن يكون أول شيء في مخالفة الروافض لأهل البيت في العبادة، غير أنه تأخر في الذكر حسب الأهمية، ولأن الخلاف وارد فيه عن جمع غفير غير الروافض، منهم المالكية، ومنهم الهادوية، وكثير من العترة، والإمامية جميعاً، وأبو بكر بن داود الظاهري وغيرهم، والحجة في الدليل، فالحديث الأول في المسح: عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه «أنه بال ثم توضأ ومسح على خفيه، فقيل له: تفعل هكذا؟ قال: نعم، رأيت رسول الله صلى عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه» قال إبراهيم: (١) فكان يعجبهم هذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة (متفق عليه) ورواه أبو داود وزاد «فقال جرير: لما سئل هل كان ذلك قبل نزول المائدة أو بعدها؟ فقال جرير: ما أسلمت إلا بعد المائدة» وكذلك رواه الترمذي، من طريق شهر بن حوشب، قال: «فقلت له: أقبل المائدة أم بعدها؟ فقال جرير: ما أسلمت إلا بعد المائدة» وعند الطبراني، من رواية محمد بن سيرين عن جرير، أنه كان في حجة الوداع، قال الترمذي: هذا حديث مفسر، لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول مسح النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الخفين أنه كان قبل نزول آية الوضوء التي في المائدة فيكون منسوخاً، قال في نيل الأوطار (٢): قال ابن المنذر: إختلف العلماء أيهما أفضل المسح على الخفين، أو نزعهما وغسل القدمين؟ والذي أختاره أن المسح أفضل لأجل من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج والروافض، قال: وإحياء ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه.

---

(١) ابراهيم المراد به النخعي كما قال ابن حجر في (الفتح ج ١ ص ٤٩٤ ط السلفية) ولفظ الحديث. في البخاري: حدثنا آدم ثنا شعبة عن الأغمش قال: سمعت إبراهيم يحدث عن همام بن الحارث قال: رأيت جرير بن عبد الله بال ثم توضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى. فسئل فقال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم صنع مثل هذا. قال إبراهيم: فكان يعجبهم لأن جريرا كان من آخر من أسلم.

(٢) ذكره في نيل الاوطار ج ١ ص ١٩٥.

وقال النووي في شرح مسلم [1] : وقد روى المسح على الخفين خلائق لا يحصون من الصحابة، قال الحسن «حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يمسح على الخفين»، أخرجه عنه إبن أبي شيبة، وقال الحافظ في الفتح [2] : وقد صرّح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين، منهم العشرة المبشرين بالجنة، وقال الإمام أحمد [3] فيه أربعون حديثاً عن الصحابة مرفوعة، وقال إبن أبي حاتم : فيه عن أحد وأربعين، وقال إبن عبد البر في الإستذكار : روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة، ونكر أبو القاسم إبن منده أسماء من رواه في تذكرته وكانوا ثمانين صحابياً، وذكر الترمذي والبيهقي في سننهما منهم جماعة، وقد نسب القول بمسح الخفين إلى جميع الصحابة إبن المنذر عن إبن المبارك.

وقد عارض صاحب «البحر الزخار» أحاديث المسح بحديث عائشة رضي الله عنها الذي قالت فيه : «لأن تقطع رجلي أحب إليّ من أن أمسح عليهما» وهذا الحديث لا يصح لأن فيه محمد بن مهاجر، قال ابن حبان : كان يضع الحديث. قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار :
وأما القصة التي ساقها الأمير الحسين في «الشفا» وفيها المراجعة الطويلة بين عمر وعلي رضي الله عنهما واستشهاد علي لاثنين وعشرين من الصحابة فشهدوا بأن المسح كان قبل المائدة، فقال ابن بهران في «حواشيه على البحر» لم أر هذه القصة في شيء من كتب الحديث ويدل لعدم صحتها عند أئمتنا أن الإمام المهدي نسب القول بمسح الخفين في «البحر» إلى علي عليه السلام.يعني : أن

---

(١)(جـ ٣ ص ١٦٤) شرح مسلم للنووي .
(٢) فتح الباري (ج ٢ ص ٣٠٦).
(٣) ج ١ ص ٣٢٣ ـ ٣٦٦).

المسح على الخفين ثابت عن علي رضي الله عنه في أحاديث صحيحة وهذه قصة تعوزها الأسانيد الصحيحة بل لم يوجد بها سند واحد أصلاً،فبطلت جملةً وتفصيلاً،
وأما ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أنكر المسح، فقال أحمد : حديث أبي هريرة في إنكار المسح لا يصح، ذكره عنه ابن عبد البر،

ومما يؤكد عدم صحة القول الأول عن عائشة:أن الدار قطني روى عنها القول بالمسح، وأما ما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال :«سبق الكتاب الخفين»فهو منقطع وقال ابن بهران:إنه لا يصح عن علي غير المسح، وقد روى عنه مسلم والنسائي القول به بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم،قال الشوكاني مجيباً لمن ادعى أنه لا يجزي المسح عن الغسل مستدلاً بعموم الآية وبقوله (ص) لمن علَّمه (واغسل رجليك) ولم يذكر المسح وقوله عليه السلام بعد غسلهما (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة بدونه) وبقوله صلى الله عليه وآله وسلم لمن رأى في عقبة لمعة جافة (ويلٌ للأعقاب من النار) وقالوا والأخبار بمسح الخفين منسوخة بالمائدة،قال مجيباً عن هذه كلها:أما الآية فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم المسح بعدها كما في حديث جرير المذكور في الباب، وأما حديث (واغسل رجليك) ما فيه الأمر بالغسل وليس فيه ما يشعر بالقصر، ولو سُلِّمَ وجود ما يدل على ذلك لكان مخصصاً بأحاديث المسح المتواترة، وأما حديث (لا يقبل الله الصلاة بدونه)، فلا ينتهض للإحتجاج به فكيف يصلح لمعارضة الأحاديث المتواترة مع أنا لم نجده بهذا اللفظ من وجه يعتد به ؟؟

وأما حديث (ويلٌ للأعقاب من النار) فهو وعيد لمن مسح خفيه ولم يغسلهما ولم يرد المسح على الخفين، فإن قلت هو عام فلا يقصر على السبب، قلت لا نسلم لمن مسح على الخفين فإنه يدع رجله كلها ولا يدع العقب فقط... فأحاديث المسح على الخفين مخصصة للماسح من ذلك الوعيد،
وأما دعوى النسخ فالجواب أن الآية عامة مطلقا باعتبار حالتي الخف وعدمه، فتكون أحاديث المسح مخصصة أو مقيدة فلا نسخ، وقد تقرر في الأصول رجحان

القول ببناء العام على الخاص مطلقاً، وأما من يذهب إلى أن العام المتأخر ناسخ فلا يتم له ذلك إلا بعد تصحيح تأخر الآية وعدم وقوع المسح بعدها، وحديث جرير نص في موضع النزاع، والقدح في جرير بأنه فارق علياً ممنوع، فإنه لم يفارقه وإنما احتبس عنه بعد إرساله إلى معاوية لأعذار، على أنه قد نقل الإمام الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير الإجماع من طرق أكابر أئمة أهل البيت وأتباعهم على قبول رواية الصحابة قبل الفتنة وبعدها، فالاسترواح إلى الخلوص من أحاديث المسح بالقدح في ذلك الصحابي الجليل بذلك الأمر مما لم يقل به أحد من العترة وأتباعهم وسائر علماء الإسلام، وصرَّح الحافظ في الفتح بأن آية المائدة نزلت في غزوة المريسيع، وحديث المغيرة كان في غزوة تبوك وتبوك متأخرة بالاتفاق، وقد صرح أبو داود في سننه بأن حديث المغيرة في غزوة تبوك وقد ذكر البزّار أن حديث المغيرة هذا رواه عنه ستون رجلاً، قال الإمام الشوكاني رحمه الله : ـ

واعلم أن في المقام مانعاً من دعوى النسخ لم ينتبه له أحد فيما علمت، وهو أن الوضوء ثابت قبل نزول المائدة بالاتفاق، فإن كان المسح على الخفين ثابت قبل نزولها فورودها بأحد الأمرين : أعني الغسل مع عدم التعرض للآخر وهو المسح لا يوجب نسخ المسح على الخفين، لا سيما إذا صح ما قاله البعض من أن قراءة الجر في قوله تعالى «وأرجلكم» مراد بها مسح الخفين،
وأما إذا كان المسح غير ثابت قبل نزولها فلا نسخ بالقطع، إلخ كلامه وهو نفيس جداً (١)

والحديث الثاني : عن عبد الله بن عمر أن سعداً حدَّثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه يمسح على الخفين، وأن ابن عمر سأل عن ذلك عمر فقال : نعم إذا حدثك سعد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً فلا تسأل عنه غيره (رواه أحمد والبخاري) وفيه دليل على قبول خبر الواحد، وقد ذكرت هذه القصة في (الموطأ) وهي دليل على وجود المسح بعد موت الرسول صلى عليه وآله وسلم وهو ما نريد الإستدلال به،

---

(١)نيل الاوطار ج ١ ص ١٩٧.

والحديث الثالث : عن المغيرة بن شعبه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فقضى حاجته ثم توضأ ومسح على خفيه،قلت يا رسول الله: أنسيت؟ قال : بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي عز وجل (رواه أحمد وأبو داود)، وقال الحسن البصري:روى المسح سبعون نفساً فعلاً منه وقولاً،

قلت:وهذا حديث صحيح أخرجه أبو داود وسكت عليه المنذري في تخريج السنن وهو من رواية قتادة عن الحسن،وقتادة مدلس إذا عنعن ولكن قد أمن تدليسه هنا بمتابعة زرارة له. قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار : رواه أبو داود في الطهارة عن هُدبة (١) بن خالد عن همام (٢) عن قتادة (٣) عن الحسن (٤) وعن زرارة بن أوفى كلاهما عن المغيرة وفي رواية أبي عيسى الرملي عن أبي داود عن الحسن بن (٥) أعين عن زرارة (٦) بن أوفى عن المغيرة، وهؤلاء كلهم رجال الصحيح. إ.هـ(٧) غير أن ابن أعين لم يدرك زراره بن أوفى فيكون الحديث منقطعاً وقد حاولت الحصول على الواسطة بينهما فلم أعثر عليها،وأرجو أن أوفق فيما بعد إن شاء الله تعالى، (٨)

وعن بلال رضي الله عنه قال رأيت رسول الله عليه وآله وسلم يمسح على الموقين والخمار،رواه أحمد،ولأبي داود:كان يخرج يقضي حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه، ولسعيد بن منصور في سننه عن بلال قال :

---

(١) هدبة بن خالد بن الأسود القيسي أبو خالد البصري ثقة عابد تفرد النسائي تليينه من صغار التاسعة مات سنة بضع وثلاثين ومائتين / خ م د إهـ تقريب ج ١ ص ٣١٥.

(٢) همام بن يحيى بن دينار العوذي ثقة / ربما وهم من السابعة ت ١٥٤/ع

(٣) قتادة بن دعامة السدوسي ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة / ع

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس رأس الطبقة الثالثة مات سنة ١١٠ / ع.

(٥) هو ابن محمد بن أعين الحراني، أبو علي، وقد ينسب إلى جده صدوق من التاسعة مات ٢١٠ خ، م، س.

(٦) زرارة بن أوفى العامري الحرشي بفتح الحاء والراء والبصرى قاضيها ثقة عابد من الثالثة مات فجأة في الصلاة سنة ٩٣ / ع.

(٧) نيل الأوطار (ج ١ ص ١٩٩) وانظر سنن أبي داود (ج ١ ص ٤٨).

(٨) ومما يؤكد خطأ الشوكاني في النيل أن الحسن بن محمد بن أعين لم يكن من رجال أبي داود ولم يرمز له ابن حجر في التهذيب ولا في التقريب،ولا رمز له في الخلاصة،فليراجع إ هـ .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إمسحوا على النصيف والموق،

وقد أخرج حديث بلال الترمذي والطبراني والضياء في المختارة باللفظ الأول، قال أبو داود: ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكذا ابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو أمامه وسهل بن سعد وعمرو بن حريث وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عن الجميع، وروى المسح عن علي ابن خزيمه وأحمد بن عبيد الصفار والحديث بجميع رواياته يدل على جواز المسح على الموقين، وهما ضرب من الخفاف قاله ابن سيده والأزهري أو هو مقطوع الساقين قاله الضياء في المختارة، وقال الجوهري : الموق الذي يلبس فوق الخف..إه من نيل الأوطار (١) فهذه الأحاديث التي بلغ رواتها حد التواتر ومن رواتها عميد أهل البيت بعد رسول الله صلى اله عليه وآله وسلم علي رضي عنه تكفي في بيان مخالفة الرافض لاهل البيت في هذه المسألة كما خالفوا في غيرها،

مخالفتهم في الوضوء : إعلم رحمك الله أن الروافض يخالفوا في صفة الوضوء أيضا، وإذا جاز لنا تلمس العذر لهم في المسح على الخفين لوجود الخلاف فيه من غيرهم مع تواتره كما تقدم،فما عذرهم في عدم غسل الرجلين في الوضوء؟ وقد بيَّن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم آية الوضوء أكمل بيان وأتمة بأحاديث صحيحة صريحة لا تقبل الشك نُقِلَ ذلك عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونُقِلَ ذلك عنهم لمن بعدهم ، كما نُقلت الصلاة بأركانها وواجباتها وأذكارها وهيئاتها وشروطها ومفسداتها وغير ذلك،وسوف أذكر بعض الأحاديث في صفة الوضوء الذي يخالفه الروافض

---

(١) ج ١ ص ١٩٩

ويتركونه مخالفين بذلك أهل البيت بل الأمة الإسلامية بأسرها، وإليك بعض الأحاديث في ذلك:

فالحديث الأول عن علي رضي الله عنه أنه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق ونثر بيده وهو طرف من حديث ولفظه عند أحمد بسنده إلى ابن عباس:أن علياً رضي الله عنـــه قال : يا ابن عباس ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟

قلت بلى : فداك أبي وأمي، قال : فوضع إناء فغسل يديه، ثم مضمض واستنشق واستنثر، ثم أخذ بيديه فصك بهما وجهه وألقم إبهاميه ما قبل من أذنيه، قال : ثم عاد في مثل ذلك ثلاثاً، ثم أخذ كفا بيده، اليمنى فأفرغها على ناصيته ثم أرسلها تسيل على وجهه، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً، ثم يده الأخرى مثل ذلك، ثم ذكر بقية الوضوء،وفي رواية أبي حَبَّةَ قال رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ثم مضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قال : أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. رواه الترمذي وصححة، والرواية الأولى رواها أبو داود بمعناها وهذه الرواية أخرجها أيضا ابن ماجه ورواها الطبراني في الأوسط عن أنس رضي الله عنه بلفظ ومسح برأسه مرة.قال الحافظ : وإسناده صالح.

وزاد أبو داود قال (١) : حدثنا قتيبه (٢) بن سعيد ثنا ابن لهيعه (٣) عن يزيد بن

---

(١) أبو داود (ج ١ ص ٣٢).
(٢) قتيبه بن سعيد البقلاني ثقة ثبت من العاشرة مات سنة ٢٤٠ عن تسعين سنة / ع
(٣) عبد الله بن لهيعه المصري قاضيها صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتب قرنه مسلم بغيره مات سنة ١٧٤ هـ وقد ناف على الثمانين / م د ت ق.

عمرو(١) عن أبي عبد الرحمن الحبلي (٢) عن المستورد بن شداد (٣) قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره، وفي لفظ له في حديث طويل بسنده إلى لقيط بن صبرة (٤) قال قلت يا رسول الله إن لي امرأة وإن في لسانها شيئا ـ يعني البذاء ـ قال: فطلقها، قلت: يا رسول اللّه إن لها صحبة ولي منها ولد قال: فمرها، عظها فإن يك فيها خير فستفعل، ولا تضرب ضعينتك كضربك أُمَيّتَك، قلت: يا رسول اللّه أخبرني عن الوضوء قال: وخلّل بين الأصابع وبالغ في الإستنشاق إلا أن تكون صائما. وأخرجه الخمسة وسنده في أبي داود قال: حدثنا قتيبه بن سعيد في آخرين قالوا: ثنا يحيى بن سليم (٥) عن اسماعيل ابن كثير(٦) عن عاصم (٧) بن لقيط بن صبره عن أبيه لقيط (٨) بن صبرة قال: كنت وافد بني المنتفق (ألخ) ورواه أبو داود عن عقبة بن مكرم ثنايحيى بن سعيد عن ابن جريج حدثني إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه وافد بني المنتفق أنه أتى عائشة فذكر معناه،،

---

(١) يزيد بن عمرو المعافري المصري صدوق من الرابعة / د ت ق

(٢) أبو عبد الرحمن الحبلى بضم المهملة والموحدة عبد الله بن يزيد المعافري ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٠ هـ بافريقية / خ.م.ع /.

(٣) المستورد بن شداد صحابي جليل، ت ٤٥/ خت م ع وهو صحابي بن صحابي حجازي كوفي، وأبوه شداد بن عمر والقرشي الفهري له صحبة كما تقدم

(٤) لقيط بن صبره، بفتح المهلة وكسر الموحدة وفتح الراء المهملة صحابي جليل ستأتي ترجمته.

(٥) يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكه صدوق سيء الحفظ من التاسعة مات سنة ١٩٣ أو بعدها / ع.

(٦) اسماعيل بن كثير الحجازي أبو هاشم المكي ثقة من السادسة / خ،ع.

(٧) عاصم بن لقيط بن عامر بن المنتفق بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة وكسر الفاء العقيلي وهو عاصم بن لقيط بن صبره في قول من الثالثة / د.

(٨) لقيط بن صبره صحابي بكسر الباء ويقال لقيط بن عامر بن صبره أبو رزين العقيلي / بخ عم.
اذا فالحديث مع الذي قبله يكون صحيحا لغيره لكثرة شواهده الحسان والله أعلم وأحكم.
وافق عليه والحكم.

وذكرت في هذا المبحث قول بعض السلف كأقوال الشعبي وأبي حنيفه في سخافة الروافض وانحطاط أفكارهم وسذاجة معتقدهم.

ـ المبحث الثالث :

يتضمن بيان مخالفة الروافض لأهل البيت عليهم السلام في قبول الحديث من أهل السنة والجماعة وبينت فيه أن غالب الأحكام في كتب أهل البيت وأصولهم مأخوذة من الأمهات الست والمسانيد والمصنفات والمستدرك وغير ذلك، كالمعاجم والموطأ والجوامع وغيرها لا يفرقون بينها فهي عندهم ركن الايمان، ودواوين الاسلام ولو اقتصروا على الموجود وفي مصنفات أهل البيت لضاع جل الأحكام بخلاف الروافض فانهم يرفضون قبول الحديث من هذه الكتب وإذا قبلوها تارة فإنما هو من قبيل التقيه التي هي معتقدهم وأصل من أصولهم، ومركبهم القصير الذي يمتطونه عندما يلجئون بالمحاجة وإلزام المحجة.

وقد دعّمتُ ذلك بشواهد كثيرة من كتب أهل البيت أنفسهم وأقمت الحجة فبانت المحجة، بل قد ذكرت أن أهل البيت يدافعون عن الحديث النبوي وروايته وتعظيم أهل السنة والجماعة ويذكرون مدحهم على ذبهم عن الدين وعن شريعة سيد المرسلين بما لا يدع للشك الى ذلك سبيلا، واوردت في هذا المبحث دفاع ابن الوزير عن أحاديث الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه في قصة موسى عليه السلام وملك الموت، وقصته عليه السلام مع الحجر وغير ذلك بأسلوب علمي رصين مبني على قواعد متينة.

ـ المبحث الرابع :

يتضمن مخالفة الروافض لأهل البيت رضي الله عنهم في العقيدة وذكر شواهد على ذلك من الكتب المعتبرة كالعلو للعلي الأعلى للحافظ الذهبي ومن تاريخ بغداد وبينت ما قالوه في مسألة القول

بخلق القرآن والرؤية وغير ذلك مما يبين عدم اختلافهم مع أهل السنة والجماعة في ذلك وغيره من صفات الله العُلا وأسمائه الحسنى وأن من خرج منهم عن هذا السبيل: لا يعول عليه ولا ينطبق قوله على الحق المبين شأنه شأن من خرج عن مذهب الأئمة الاربعة من اتباعهم وكذلك شأن من خرج عن طريقة أهل الحديث في معتقداتهم فلا ضائر خروجهم بأحد وانما يضر الخارج نفسه «مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا» (١)ودافعت في هذا المبحث عن عقيدة زيد بن علي رضي الله عنهما وبينت عدم صحة الاعتزال المنسوب إليه وناقشت التاريخ وبينت الحق بموجب الدليل فإنه الحكم الحق لا قعبان من لبن سيطت بماء «فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ» (٢) «أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ» (٣) وبينت أن زيدا لم يكن ليدع مذهب آبائه لقول واصل بن عطاء الغزال الألثغ ولا يؤاخذ زيد إلا ببينة واضحة أما مجرد الظن فلا يجوز، «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ» (٤) ،

-المبحث الخامس :

في بيان مخالفة الروافض لأهل البيت في تعظيم القبور، وهذا وإن كان تابعا للعقيدة إلا أني أفردته بالذكر لأن هذه المسألة ليست خاصة بالروافض فحسب بل إنه واقع فيها كثير من المسلمين كالصوفية وحتى الكثير من المنتسبين إلى السنة والجماعة، وقد تضمن هذا المبحث أن الرافضة يعظمون القبور ويتمسحون بها

---

(١) فصلت آية ٤٦، الجاثية آية ١٥.

(٢) الرعد . آية ١٧ .

(٣) التوبة آية ١٠٩.

(٤) الحجرات آية (١٢).

ويعتقدون أنها من شعائر الله ويطلبون منها قضاء الحوائج ويلتجئون إليها عند الشدائد وبينت أن أهل البيت على نقيض هذا المعتقد بل إنهم يبالغون في النهي عنها تواتر ذلك عنهم ونقله الخلف عن السلف، وبينت كيف كان أهل البيت يعلمون الناس صفة السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،

ـ المبحث السادس :

في مخالفة الروافض لأهل البيت في الرجعة والانتظار والبداء، وقد تضمن هذا المبحث معنى كل واحدة من هذه الخصال المذكورة. وقد اشتمل هذا المبحث على براءة أهل البيت من ذلك وتضمن ذكر أول من قال بالرجعة والانتظار والبداء وأقسام ذلك وقول البخاري في محمد ابن كرام الساقط وذكر طرفا من الأحداث التي وقعت بعد استشهاد الحسين بن علي رضي الله عنهما الى غير ذلك،

ـ المبحث السابع في تحقيق نسخ نكاح المتعة :

وقد حشدت من الأدلة ما يكفي في تحريمها بعد نسخها وبينت في هذا المبحث تمسك الروافض بجوازها الى الآن بل إنهم يعدونها من القرب العظيمة التي يتقربون إلى الله بفعلها مخالفين بذلك أهل البيت رضي الله عنهم وعلى رأسهم علي رضي الله عنهم الذي وردت الأدلة عنه في الصحيحين وغيرهما ومناظرته لابن عمه عبد الله بن العباس رضي الله عنهم أجمعين.

ـ المبحث الثامن :

في بيان مخالفة الروافض لأهل البيت رضي الله عنهم بل وللكثير من المسلمين أيضا في صفة الوضوء والمسح على الخفين وصفة الصلاة وبيان الحق بالدليل الواضح فهم مع أهل البيت على طرفي نقيض.

وبعد أن استعرضنا الجوانب المهمة في مخالفة الروافض لأهل البيت في هذه الرسالة المختصرة مع اعترافي بأني لم استقرىء كلما خالف فيه الروافض أهل البيت الا أني ذكرت أشياء تدل على ما ذكرت وأصبحت بذلك الرؤية واضحة المعالم كفلق الصبح لذي عينين دالة على الفوارق بين مذهب هذه الفئة وبين من تدعى حبهم من أهل البيت النبوي العظيم الذي تدين كل الطوائف ما خلا الخوارج والنواصب بحبهم،
فهذه الرسالة تعطى الضوء الكافي في بيان ما هو الحق مع عدم التحامل على أي أصل، ولعل القارىء يتساءل لماذا لم يكن البحث

تحت عنوان :

—«مخالفة الروافض لأهل السنة من أهل البيت وغيرهم»—

فالجواب أني قصدت من وراء هذا البحث بيان مخالفة الروافض لأهل البيت الذين يدعون حبهم ويدعون أنهم على مذهبهم ويدعون موافقتهم أما أهل السنة والجماعة من غير أهل البيت فهم يصرحون بمخالفتهم ويقولون أنهم مخالفون لأهل البيت النبوي أيضا، فأردت أن أبين أن العكس هو الصحيح وأن أهل البيت يخالفون الروافض من غلاة الشيعة ويوافقون أهل السنة والجماعة ولما كان هذا هو معتقدهم فأردت بهذه الرسالة هدم قواعدهم وزعزعة أركان حججهم وأنهم أدعياء على أهل الحق، من أهل البيت وغيرهم ولا أقصد بهذا إلا وجه الله تعالى فإن أصبت فمن الله وبتوفيقه وإن أخطأت فمني ومن الشيطان ولا أدعي العصمة فإن العصمة لكتاب الله ولما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله من وراء القصد ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه وسلم.

*** *** ***

الفهارس

فهرس المراجع

١ ـ القرآن الكريم.

٢ ـ أعلام الموقعين، لابن القيم، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط الأولى ١٣٧٤ هـ ـ مطبعة السعادة بمصر.

٣ ـ الأعلام، لخير الدين الزركلي، ط الثالثة بدون تاريخ تصوير لبنان.

٤ ـ الأحكام، للإمام الهادي يحيى بن الحسين ت ٢٩٨ هـ مخطوط.

٥ ـ الأم، للشافعي ت ٢٠٤ هـ،ط دار الشعب سنة ١٣٧٥ هـ.

٦ ـ إيثار الحق على الخلق للإمام محمد بن ابراهيم الوزير ت ٨٤٠ ط الآداب والمؤيد بمصر سنة ١٣١٨هـ.

٧ ـ البدر الطالع في محاسن من بعد القرن السابع ، للشوكاني ت ١٢٥٠ هـ،ط الأولى سنة ١٣٧٩هـ مطبعة الإستقامة.

٨ ـ البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، للسيد إبراهيم الشهير بابن حمزة الحسيني،ط البهاء سنة ١٣٢٩هـ.

٩ ـ الإماميات، للسيد عبد الرحمن السقاف،ط السعادة بدون تاريخ الطبع.

١٠ـ الأموال، للقاسم بن سلام، تحقيق محمد حامد الفقي، ط مصطفى محمد صبيح بالقاهرة سنة ١٣٥٣هـ.

١١ـ تاريخ بغداد، للإمام الخطيب البغدادي ت ٤٦٢ هـ ط دار الكتاب العربي لبنان تصوير عن ط دائرة المعارف بالهند.

١٢ـ تاريخ اليعقوبي، لأحمد بن إسحاق بن جعفر اليعقوبي المتوفي بعد سنة ٢٩٢هـ ط. دار صادر ـ بيروت ١٣٧٩هـ.

١٣ـ تاريخ الخلفاء، للسيوطي ، ط المطبعة المنيرية بمصر.

١٤ـ التجريد، للمؤيد بالله أحمد بن الحسين بن هارون الحسيني (ت ٤٢١ هـ) مخطوط بالجامع المقدس بصنعاء برقم ٢٥.

١٥ـ تدريب الراوي، للإمام السيوطي ت ٩١١ هـ ط دار الكتب العلمية ـ بيروت لبنان ـ الثانية سنة ١٣٩٩هـ.

١٦ـ تطهير الإعتقاد من أدران الإلحاد، للأمير الصنعاني، ت سنة ١١٨٢هـ بتعليق محمد عبد المنعم خفاجي ـ مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

١٧ـ تفسير ابن كثير ت ٧٧٤ هـ ط دار الشعب ١٣٧٩ هـ.
١٨ـ تفسير الحاكم الجشمي ت ٤٩٤ هـ. المسمى بالتهذيب، يقال ان الكشاف خلاصة هذا التفسير، وهو مخطوط بمكتبة الجامع الكبير بصنعاء تحت رقم ٣٣٤ تفسير.
١٩ـ فسير الدر المنثور للإمام السيوطي ت ٩١١ هـ ط حلبي سنة ١٣٨١هـ.
٢٠ـ تفسير الشوكاني ت ١٢٥٠ هـ المسمى فتح القدير ط حلبية سنة ١٣٨٣هـ.
٢١ـ تفسير الكشاف للإمام الزمخشري ت ٥٥٣ هـ ط حلبي سنة ١٣٧٥هـ.
٢٢ـ تفسير جمال الدين القاسمي ت ـ ١٣٣٢ هـ ط حلبي سنة ١٣٧٦ هـ.
٢٣ـ تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ط مصر نشر النمنكاني بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٠هـ.
٢٤ـ تهذيب الآثار، لابن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ تحقيق ناصر بن سعد الرشيد وعبد القيوم عبد رب النبي، مطابع الصفا ـ مكة المكرمة ١٤٠٢هـ.
٢٥ـ تهذيب تاريخ دمشق، للشيخ عبد القادر بدران ت ١٣٤٦هـ.
ط لبنان الثانية سنة ١٣٩٩ هـ.
٢٦ـ تهذيب التهذيب، للحافظ علي بن حجرت ٨٥٢ هـ مصور لبنان دار صادر.
٢٧ـ توضيح الأفكار، للأمير الصنعاني ت ١١٨٢ هـ ط الأولى سنة ١٣٦٦ هـ
٢٨ـ خلاصة التهذيب، للحافظ الخزرجي ط المطبعة الخيرية سنة ١٣٢٢هـ.
٢٩ـ ذخائر المواريث، لعبد الغني النابلسي، ط جمعية النشر سنة ١٣٥٢هـ.
٣٠ـ الرسالة المستطرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، ط بيروت.
٣١ـ الرسالة الوازعة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين، للإمام يحيى بن حمزة الحسني ت ٧٤٥ هـ، ط المنيرية سنة ١٣٤٨هـ.
٣٢ـ الروض الباسم في الذود عن سنة أبي القاسم، للإمام محمد بن إبراهيم الوزير ت ٨٤٠هـ.
٣٣ـ الروض النضير، للقاضي حسين بن أحمد السياغي،المتوفى ١٢٢١ هـ، ط الثانية ـ مكتبة المؤيد بالطائف سنة ١٣٨٨هـ.
٣٤ـ سبل السلام، للإمام محمد بن اسماعيل الأمير ت ١١٨٢ هـ،ط الإستقامة سنة ١٣٦٩هـ.

٣٥ـ سنن أبي داود ت ٢٧٥ هـ ط حلبي سنة ١٣٧١ هـ الأولى.
٣٦ ـ سنن ابن ماجه ت ٢٧٥ هـ ط حلبي ٢ سنة ١٣٧هـ.
٣٧ـ سنن الترمذي ت ٢٧٩ هـ ط حلبي سنة ١٣٥٦هـ.
٣٨ ـ سنن الدارقطني ت ٣٨٥ هـ، نشر السيد عبدالله هاشم اليماني بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٦هـ.
٣٩ـ سنن الدارمي ت ٢٥٥ هـ، ط شركة الطباعة الفنية ١٣٨٦هـ.
٤٠ـ سنن النسائي أحمد بن شعيب ت ٣٠٣ هـ ط المصرية بالأزهر بدون تاريخ.
٤١ـ السنة ومكانتها من التشريع الإسلامي ـ للدكتور مصطفى السباعي ـ ط بيروت.
٤٢ـ سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط وزملائه، نشر مؤسسة الرسالة سنة ١٤٠٢هـ.
٤٣ـ شرح الأزهار المسمى بضوء النهار مع منحة الغفار، للأمير الصنعاني ت ١١٨٢ هـ، ط سنة ١٤٠٥هـ. الناشر السيد عبدالله اسماعيل غمضان، صنعاء.
٤٤ـ شرح الصدور عن تحريم رفع القبور، للإمام الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ، ط المطبعة المنيرية سنة ١٣٤٧هـ.
٤٥ـ شرح مسلم، للإمام النووي، ت ٦٧٦ هـ ط المطبعة المصرية ومكتبتها.
٤٦ـ شرح السنة، للإمام البغوي ط الأولى المكتب الإسلامي وبدئ فيها سنة ١٣٩٠هـ وانتهت سنة ١٤٠٠هـ.
٤٧ـ طبقات ابن سعد، المتوفي سنة ٢٣٠ هـ، ط دار صادر ـ بيروت.
٤٨ـ الطيوريات، جزء حديثي للحافظ ابن الطيوري، المتوفي سنة ٥٠٠هـ، مخطوط بمكتبة الحرم المكي.
٤٩ـ العلو للعلى الأعلى، للإمام الذهبي ت ٧٤٨ ط المنيرية سنة ١٣٢٨هـ، ط ومختصر العلو، للألباني، ط الأولى ـ المكتب الإسلامي، بيروت.
٥٠ـ العواصم والقواصم في الذود عن سنة أبي القاسم، للإمام محمد بن ابراهيم الوزير سنة ٨٤٠ هـ، ط دار البشير عمان الأولى سنة ١٤٠٥هـ.
٥١ـ غاية الأماني في تاريخ القطر اليماني، للسيد يحيى بن الحسين بن القاسم الحسني المتوفي سنة ١١٠٠هـ، ط الكتاب العربي بالقاهرة سنة ١٣٨٨هـ.

٥٢ــ فتاوي ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ــ الرياض ١٣٩٨هـ.
٥٣ــ فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ بن حجر ٨٥٢ هـ، ط السلفية سنة ١٣٨٠هـ.
٥٤ــ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، طبع ونشر إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد ــ الرياض ١٤٠٣هـ.
٥٥ــ لسان العرب، لابن منظور، ط دار صادر سنة ١٣٨٨هـ.
٥٦ــ لسان الميزان، للحافظ بن حجر ت ٨٥٢ هـ، ط مؤسسة الأعلمي ــ بيروت، الثانية سنة ١٣٩٠هـ.
٥٧ــ اللآلئ البهية شرح اللامية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط بمصر.
٥٨ــ اللباب في تهذيب الأنساب، لعلي بن محمد بن الأثير الجزري ت ٦٣٠ هـ، ط دار صادر ــ بيروت.
٥٩ــ مجمع الزوائد، للهيثمي ت ٨٠٧هـ، ط الثانية ١٣٨٧هـ.
٦٠ــ المحلى، لابن حزم، ط المطبعة المنيرية بمصر ١٣٥٢هـ.
٦١ــ مستدرك أبي عبدالله الحاكم على الصحيحين ت ٤٠٥ هـ، ط في لبنان بالتصوير.
٦٢ــ مسند الإمام أحمد، ت ٢٤١ هـ، ط دار العروبة في لبنان بالتصوير.
٦٣ــ مسند الإمام الشافعي ت ٢٠٤ هـ ط مليزيا سنة ١٣٧٥هـ.
٦٤ــ مشكاة الأنوار الهادمة لقواعد الباطنية الأشرار، للإمام يحيى بن حمزة ت ٧٤٥ هـ، ط الدار اليمنية للنشر، الأولى سنة ١٩٧٣، والثانية سنة ١٩٧٧، والثالثة سنة ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٦٥ــ مصنف عبد الرزاق الصنعاني ت ٢١١ هـ، ط ١٤٠٠ هـ بدمشق.
٦٦ــ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، لمحمد فؤاد عبد الباقي.
٦٧ــ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، تعريب محمد فؤاد عبد الباقي.
٦٨ــ منهاج السنة، لشيخ الإسلام ابن تيمية ت ٧٢٨ هـ، ط أنصار السنة سنة ١٣٥٢هـ.

٦٩ـ موطأ الإمام مالك ت ١٧٩ هـ، ط الحلبي سنة ١٣٧٩هـ.

٧٠ـ ميزان الإعتدال، للحافظ الذهبي المتوفي سنة ٧٤٨ هـ، ط الحلبي ـ الأولى سنة ١٣٨٢هـ.

٧١ـ نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية، للإمام الزيلعي ت٧٦٢هـ، ط سنة ١٣٥٧ هـ، السلفية ـ مصر.

٧٢ـ النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير الجزري، ط الثانية، البابي الحلبي ـ مصر.

٧٣ـ نيل الأوطار، تأليف الإمام محمد بن علي الشوكاني ت ١٢٥٠ هـ، ط الثانية ـ الحلبي بمصر. الثانية ـ سنة ١٣٧١هـ.

٧٤ـ الوجه الحسن، تأليف إسحاق بن يوسف ت ١١٧٣ هـ، ط الجمل بجوار الأزهر سنة ١٣٤٨ هـ.

*** *** ***

فهرس الآيات القرآنية

سورة الرعد :

«فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض» آية (١٧) ص (٩٠).

سورة النحل :

«وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتذكرون» آية (٤٤) ص (٥).

سورة الأنبياء :

«وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» آية (١٠٧) ص (٦٩).

سورة الحج :

«ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب» آية (٣٢) ص (٣٠).

سورة القصص :

«إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد» آية (٨٥) ص (٣٣).

سورة الأحزاب :

«انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا» آية (٣٣) ص (١٣).

«وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه» آية (٣٧)ص (٦٩).

سورة سبأ :

«وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً» آية (٢٨) ص (٦٤).

سورة الصافات :

«وإن من شيعته لإبراهيم» آية (٨٣) ص (٨).

سورة فصلت :

«من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها» آية (٤٦) ص (٩٠).

سورة الشورى :

«ليس كمثله شيء وهو السميع البصير» آية (٤٢) ص (٦٤).

سورة الجاثية :

«من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها» آية (١٥) ص (٩٠).

سورة الأحقاف :

«أذهبيتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها» آية (٢٠) ص (٦٤).

سورة الحجرات :

«يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم» آية (١٢) ص (٩٠).

سورة النجم :

«إن هو إلا وحي يوحى» آية (٤) ص (٦).

سورة الواقعة :

«وحور عين» آية (٢٢) ص (٧٣).

«بأكواب وأباريق» آية (١٨) ص (٧٣).

سورة الحشر :

«وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» آية (٧) ص (٦٨).

سورة التغابن :

«وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول» آية (١٢) ص (٦٩).

سورة الكوثر :

«فصل لربك وانحر» آية (٢) ص (٦٦).

*** *** ***

فهـرس الأحـاديث والآثار

*** *** ***

فهرس المواضيع

- المبحث الثاني في بيان حب أهل البيت لأصحاب رسول الله ١٤

ـ المبحث الخامس:في مخالفة الروافض لأهل البيت في تعظيم القبور ٣٠